

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة محمد بوضياف-المسيلة

ميدان: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

فرع: العلوم الاقتصادية

تخصص: اقتصاد نقدي وبنكي



كلية: العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

قسم: العلوم الاقتصادية

رقم:

مذكرة مكملة لنيل شهادة ماستر اكايمي

إعداد الطالبة:

- مليكة سعودي

تحت عنوان:

دور الأجهزة الحكومية

في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الجامعة	الصفة
رابح بلعباس	جامعة المسيلة	رئيسا
عيسى حجاب	جامعة المسيلة	مشرفا ومقررا
عبد الصمد سعودي	جامعة المسيلة	ممتحنا

السنة الجامعية: 2018-2019

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كلمة شكر

بعد الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه و عظيم سلطانه الذي ألهمني الطموح و الصبر و سدد خطاي، بأن مه علي بإتمام هذه الدراسة و مه علي بفضلله و نعمه التي لا أحصيها، و الصلاة و السلام على سيدنا محمد و على آله و صحبه و جميع الأنبياء و المرسلين.

أما بعد:

يطيب لي بعد شكر الله عزوجل، أن أتقدم بالشكر الجزيل و العرفان إلى أستاذي "حجاب عيسى" لتفضله بالإشراف على هذا البحث، و توجيهاته السديدة التي كان لها أكبر الأثر في إنجاز هذا البحث و إخراجة على أكمل وجه.

و لا يفوتني أن أتقدم بالشكر الموصول إلى كل الأساتذة بكلية العلوم الاقتصادية و على رأسهم أعضاء لجنة المناقشة و موظفي الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة على رأسهم الأستاذ جباري.

المطالبة: مليكة سعوي

الإهداء

إلى من غرست في المطف صفحات و وضعت لي من الأمل طرقات و اختصرت بابتسامتها كل المبررات و في صلاتها كم أكثرت الدعوات و إلى التي لا أستطيع وصفها حتى و لو نفذت مني كل الكلمات.

"أمي الغالية"

إلى من كلة الله بالهيبة و الوقار إلى من علمني العطاء بدون انتظار إلى من أحمل اسمه بكل افتخار أرجو الله أن يمد في عمره ليرى ثمارا قد حان قطافها بعد طول انتظار، إلى "أبي" أطال الله في عمره.

إلى دفة البيت و سعادته، إلى عائلتي بل مصدر أحلامي إخوتي و أخواتي "حبيب شوقي"، "موسى"، "آدم" "منى"، "رميضاء"، "نبات"، "لميس".

إلى من غير منحنى حياتي و منحني السعادة و أنار حياتي و وقف معي في السراء و الضراء و شجعني على إتمام هذا العمل

"زوجي الغالي"

إلى العائلة الكريمة التي اختارها لي القدر أن تكون عائلتي الثانية إلى الأهل و الأقارب.

إلى من كانت أخلاقهم كريمة و مجالستهم غنيمة و نيتهم سليمة و مفارقتهم أليمة أعز صديقاتي الذين أحاطوني بمحبتهم و اهتمامهم الدائم

"مريم" "كلثوم" "مشيرة" "راوية" "سهيلة"

إلى كل براعم أسرتي

إلى جميع أساتذة قسم العلوم الاقتصادية، إلى كل طلبة ماستر دفعة 2019.

إلى كل الذين يذكرونهم قلبي و نساهم لساني ... أهدي هذا العمل.

المطالبة: ملكة سعودي

فهرس المدنويان

الصفحة	فهرس المدنويات
	الشكر
	الإهداء
II-I	فهرس المحتويات
III	قائمة الجداول
VI	قائمة الأشكال
5-1	مقدمة
الفصل الأول: الإطار النظري للأجهزة الحكومية و دورها في دعم و تمويل المشاريع المقاولاتية.	
07	تمهيد
08	المبحث الأول: الإطار النظري للمقاولاتية.
08	المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية.
11	المطلب الثاني: أهمية ودور المقاولاتية.
12	المطلب الثالث: الاتجاهات المفسرة للمقاولاتية.
14	المبحث الثاني: ماهية المقاول
14	المطلب الأول: تعريف المقاول
14	المطلب الثاني: أهداف و خصائص المقاول
16	المطلب الثالث: مساهمة المرأة في ممارسة المقاولاتية
16	المطلب الرابع: أنواع المقاولين و تصنيفاتهم
18	المبحث الثالث: الأجهزة الحكومية الداعمة للمشاريع المقاولاتية
18	المطلب الأول: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
25	المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
28	المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.
31	خلاصة
الفصل الثاني: دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة خلال الفترة 2010-2018.	
33	تمهيد
34	المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب-فرع المسيلة-
34	المطلب الأول: تعريف و نشأة الوكالة -فرع المسيلة-
34	المطلب الثاني: الاتفاقيات التي أبرمتها الوكالة [ENSEJ
35	المطلب الثالث: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب

	المشاريع.
36	المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
39	المبحث الثاني: عرض حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
39	المطلب الأول: المشاريع الممولة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018
40	المطلب الثاني: توزيع المشاريع الممولة حسب الجنس و القطاع خلال الفترة (2010-2018)
41	المطلب الثالث: توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي و المناطق خلال الفترة (2010-2018)
44	المطلب الرابع: توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة (2010-2018)
45	خلاصة
47	خاتمة
50	قائمة المراجع
	الملاحق

قائمة الجداول

قائمة الجداول:

الصفحة	العنوان	الرقم
20	الهيكل المالي للتمويل الثنائي قبل و بعد تعديلات 2011	01-01
21	التمويل الثلاثي قبل و بعد التعديلات 2011	02-01
22	التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب المناطق و القطاعات	03-01
27	صيغ التمويل الثنائي عند Angem	04-01
27	صيغ التمويل الثلاثي عند Angem	05-01
29	مستويات التمويل الثلاثي في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة	06-01
39	تطور المشاريع الممولة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018	01-02
40	توزيع عدد المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2010-2018	02-02
40	توزيع عدد المشاريع الممولة حسب القطاع خلال الفترة 2010-2018	03-02
41	توزيع عدد المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي خلال الفترة 2010-2018	04-02
42	توزيع عدد المشاريع الممولة حسب المناطق خلال الفترة 2010-2018	05-02
44	توزيع عدد المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018	06-02

قائمة الأشكال

قائمة الأشكال

الصفحة	العنوان	الرقم
23	مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء في ANSEJ	01-01
24	مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع في ANSEJ	02-01
38	الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب. فرع المسيلة	01-02
39	تطور عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة خلال الفترة (2019-2018)	02-02
40	عدد المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة (2018-2010)	03-02
41	توزيع عدد المشاريع الممولة خلال الفترة (2018-2010) على مختلف قطاعات النشاط.	04-02
42	توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للفترة (2018-2010)	05-02
44	توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة (2018-2010)	06-02

مقدمة

تمهيد:

تعتبر المقاولاتية من أهم مجالات الأعمال التي تزايد الاهتمام بها في جل دول العالم، حيث أصبحت أبرز منبع للتنمية الاقتصادية والاجتماعية على حد سواء، والتي غالبا ما تعرف بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والتي تعتبر أهم قاطرات نمو المجتمع، وتتميز هذه الأخيرة بالقدرة على التأقلم السريع مع التطورات التي يشهدها النشاط الاقتصادي، في حين أصبح المقاول نموذجا يحتذى به ويعطي دفعة للآخرين للسير على خطاه، وبالتالي الزيادة في عدد المشاريع الجديدة، مما يؤدي إلى النمو الاقتصادي من خلال تنمية ابتكارات قطاعات جديدة.

أما المقاولاتية في الجزائر فهي وليدة الإصلاحات التي اتخذت من قبل السلطات القومية، بداية من سنة 1988، التي دفعت بالجزائر إلى تبني إستراتيجية هامة قامت من خلالها بمنح امتيازات ضريبية واقتصادية للشباب الراغبين في ممارسة المقاولاتية من خلال اقتناء أجهزة دعم وترقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، التي تهدف إلى مساعدة أصحاب المشاريع على تجسيد أفكارهم على أرض الواقع.

أولا: الإشكالية

ومنه تتضح معالم الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في السؤال التالي:

ما دور الأجهزة الحكومية في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية؟

انطلاقا من هذا السؤال الرئيسي يمكن طرح الأسئلة الفرعية التالية:

- 1- ما هي المقاولاتية وما هي أهميتها في الاقتصاد؟
- 2- ما هي أهم الهياكل التي قامت بإنشائها الدولة في سبيل دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية في الجزائر؟
- 3- إلى أي مدى ساهمت الوكالة الوطنية في دعم وتشغيل الشباب بولاية المسيلة في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية بشكل إيجابي خلال الفترة (2010-2018).

ثانيا: فرضيات الدراسة

- 1- تتميز المقاولاتية بمجموعة من الخصائص التي تجعلها ذات أهمية كبيرة وذات دور فعال في الاقتصاد.
- 2- المقاول شخص طموح يسعى إلى تطوير مؤسسته ونجاحها ونموها واستمرارها وتحقيق أقصى الأرباح الممكنة.
- 3- عملت الحكومة الجزائرية على إقامة مجموعة من الأجهزة الداعمة والممولة للمشاريع المقاولاتية، وذلك في سبيل تطويرها وترقيتها وتحسين أساليب تمويلها.
- 4- ساهمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية بشكل إيجابي خلال الفترة (2010-2018).

ثالثا: أهمية الدراسة

تتبع أهمية الدراسة انطلاقا من أهمية دعم وترقية المقاولاتية في الجزائر، من خلال إبراز الدور الفعال لأجهزة دعم المشاريع المقاولاتية ودورها في خلق مناصب عمل والتقليل من البطالة.

رابعا: أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى تحقيق جملة من الأهداف نوجز الأهم منها فيما يلي:

- تسليط الضوء على التأصيل المفهومي للمقاولاتية والمقاول.
- التعرف على بعض أجهزة الدعم والتمويل لمشاريع المقاولاتية في الجزائر.
- إبراز دور الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية خلال الفترة الممتدة من (2010-2018).

خامسا: حدود الدراسة

تمثلت حدود الدراسة في:

- الحدود الزمانية: تغطي الدراسة الفترة 2010-2018.
- الحدود المكانية: تتعلق الدراسة بتقييم دور الأجهزة الداعمة للمشاريع المقاولاتية في الجزائر انطلاقا من تجربة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

سادسا: أسباب اختيار الموضوع

- الاهتمام المتزايد الذي تخص به موضوع المقاولاتية من طرف الباحثين والاقتصاديين وحكومات الدول المتقدمة منها والنامية في ظل التحولات الاقتصادية العالمية.
- قلة الدراسات ومحدوديتها نسبيا في الموضوع.

سابعا: منهجية الدراسة

للإجابة عن إشكالية البحث وإثبات صحة الفرضيات من عدمها سيتم الاعتماد على المنهج الوصفي الذي يناسب الجانب النظري للموضوع من خلال استعراض الجوانب النظرية والتأصيل العلمي لمختلف المفاهيم لمتغيرات الدراسة، والمنهج التحليلي من خلال تحليل مختلف الإحصائيات والبيانات المجمعة في الجانب التطبيقي والنظري.

ثامنا: الدراسات السابقة

من الدراسات التي تناولت البحث في بعض جوانب الموضوع:

الدراسة الأولى: أمال بعيط، برامج المراقبة المقاولاتية في الجزائر واقع وآفاق، دراسة حالة ANSEJ, ANGEM, CNAC، لولاية باتنة محضنة سيدي عبد الله بولاية الجزائر العاصمة، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل.م.د) في علوم التسيير، شعبة تسيير المنظمات، جامعة باتنة 1، 2016-2017.

انطلقت هذه الدراسة من التساؤل الجوهرى التالي: ما مدى نجاعة برامج المرافقة المقاولاتية المنتهجة من طرف الدولة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة؟ ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الباحثة:

- المرافقة المقاولاتية من أهم العناصر التي يحتاجها المقاول عند بداية إنشائه لمؤسسته حتى يتمكن من إطلاق منتجه في السوق وحتى يقنع المستهلكين به.
- تشكل من ANSEJ, ANGEM, CNAC، أداة لتجسيد سياسة الحكومة فيما يخص دعم المقاولاتية وإنشاء المؤسسات في مختلف القطاعات.

الدراسة الثانية: بدرأوي سفيان، ثقافة المقاول لدى الشباب الجزائري المقاول، دراسة ميدانية بولاية تلمسان، رسالة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه (ل.م.د)، تخصص علم الاجتماع، التنمية البشرية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015.

والتي كانت إشكاليتهما: ما هي عناصر التفاعل بين ثقافة المقاول والثقافة المجتمعية لدى الشباب الجزائري المقاول؟ وبأي منطق يسير المقاول الشباب مقاولته الصغيرة؟

حيث تهدف هذه الدراسة إلى معالجة ظاهرة المقاول لدى الشباب كواقع سوسيوولوجي محولين معرفة مختلف الأبعاد الثقافية والاجتماعية للظاهرة، كما تهدف أيضا إلى مقارنة الظاهرة من عدة مداخل ومن خلال نهج متعدد التخصصات.

الدراسة الثالثة: فوجيل محمد، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، دراسة ميدانية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2015-2016.

ومن النتائج التي توصلت إليها الدراسة هو أن إستراتيجية المقاولاتية يجب أن تقوم على سياسة شاملة يشترك فيها جميع الفاعلين، ولا تقتصر على هيئة أو وزارة واحدة تتحمل هذه المسؤولية، كما أظهرت هذه الدراسة ضعف فعالية سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر.

تاسعا: هيكل البحث

بغرض الإحاطة بكل جوانب الموضوع وتحديد أبعاده بدقة فقد ارتأينا وضع الخطة التالية:

تناول الفصل الأول من الموضوع للأدبيات النظرية حول دور الأجهزة الحكومية في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية، حيث يتم التطرق إلى ماهية المقاولاتية والمقاوول في الجزء الأول ثم ننتقل في الجزء الثاني إلى أهم الأجهزة الداعمة للمشاريع المقاولاتية في الجزائر.

أما الفصل الثاني، والذي خصصناه لتقييم دور الوكالة الوطنية في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية، حالة المسيلة، وذلك من خلال تقديم الوكالة في الجزء الأول ثم استعراض أهم نتائج الوكالة خلال فترة الدراسة.

الفصل الأول:

الاطار النظري للأجهزة الحكومية ودورها

في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية

تمهيد:

أخذ مفهوم المقاولاتية في السنوات الأخيرة بعدا جديدا لا يقتصر فقط على تطور انشاء مؤسسة، ولكن بالإضافة إلى ذلك فهي تمثل مشروع مجتمع في إطار هدف التنمية المستدامة التي تأخذ بعين الاعتبار جميع الأبعاد الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمجتمعات.

هذه الأهمية للمقاولاتية جعلت منها محور اهتمام العديد من دول العالم التي أدركت ذلك من خلال وضع سياسات حكومية قائمة على أساس تشجيع فكرة المقاولاتية عن طريق توفير البيئة الملائمة لذلك من خلال القوانين والاجراءات والتعليم والتكوين المقاولاتي وهيئات الدعم المتخصصة.

يهدف هذا الفصل إلى عرض الإطار النظري للمقاولاتية والمقاول من خلال التعرف على مفهوم المقاولاتية والمقاول وإبراز مختلف الجوانب المتعلقة بالمصطلحين نظريا ومن ثم الانتقال إلى مناقشة بعض المؤسسات الحكومية (ANSEJ, ANGEM, CNAC) ودورها في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية.

المبحث الأول: الإطار النظري للمقاولاتية .

المقاولاتية هي مجال برز وتطور من خلال مختلف المجالات العلمية، حيث تسعى مختلف الدول في الوقت الراهن للاهتمام بها، لما لها من آثار إيجابية على مختلف جوانب الحياة الاقتصادية والاجتماعية، حيث تتجه البلدان سواء المتقدمة أو السائرة في طريق النمو اليوم إلى الارتكاز على مهارات أفرادها وقدراتهم الابداعية على العمل المقاولاتي لتطوير اقتصادياتها بدل الارتكاز فقط على الموارد الطبيعية والموارد الريعية الآيلة للنزول.

المطلب الأول: مفهوم المقاولاتية:

أصبحت المقاولاتية محل اهتمام ودراسة عدد كبير من الباحثين سواء كانوا اقتصاديين اجتماعيين، مؤرخين... مما أدى إلى اختلاف وجهات النظر فيما يتعلق بمفهومها، وسنحاول في هذا العنصر بالتطرق إلى التطور التاريخي للمقاولاتية وتعريفها .

الفرع الأول: التطور التاريخي للمقاولاتية:

إلى غاية القرن 18 كانت معظم الأنشطة الانتاجية تتمركز في المنازل وبشكل متفرق عن بعضها البعض، حيث كانت تتم بشكل يدوي دون الاعتماد عن الآلة، تنتشر بشكل واسع في الأرياف، بعدما تطورت منظمات الانتاج لتصبح وحدات حرفية، ومن أهم ما ميز هذه الفترة هو سيطرة التجار بشكل واسع على الانشطة التجارية.

وبظهور بوادر الثورة الصناعية ظهر النظام الرأسمالي الذي أدى إلى تطور الوحدات الانتاجية البسيطة لتتحول إلى مؤسسات صغيرة ومتوسطة ومن أهم ما ميزها هو أن المسير هو نفسه مالك المؤسسة، إلا أن الباحثين الاقتصاديين في هذه الفترة لم يهتموا بدراستها فحسب آدم سميث فالمؤسسة توط الاقتصاد الذي تنشط فيه إلا أن أفكاره تعرضت جد فقط من اجل انتاج السلع والخدمات، ويعتمد نجاحها أو فشلها على المحيط الاقتصادي الذي تنشط فيه، إلا أن أفكاره تعرضت للانتقاد خاصة من طرف **R/Cantillon** فيما يخص دور المقاول.¹

كما عرفت النظرية الاقتصادية النيوكلاسيكية المؤسسة من خلال وظيفتها الانتاجية أي أن المؤسسة هي عبارة عن وظيفة للإنتاج يتلخص دورها في تحويل موارد الانتاج إلى منتجات أو خدمات وبهذا ينحصر دور هذه الوظيفة ودور مسيرها في جمع الموارد واستغلالها بشكل أمثل من أجل خلق الثروة وتعظيم منفعتها.²

ومع نهاية القرن 19 ونتيجة للثورة الصناعية الثانية اشتدت المنافسة وتعرض المنتجين الصغار الغير قادرين على التنافس مع قدرات الآلة إلى الافلاس بالإضافة إلى ظهور مؤسسات كبيرة أهم ما ميزها انتقال مهمة إدارة المؤسسة من الفرد المالك لرأس المال إلى جهاز إداري مشترك وتم ملاحظة هذا الانفصال بين الملكية والتسيير لأول مرة في الولايات المتحدة الأمريكية سنة 1870م في مجال السكك الحديدية وانطلاقا من 1920 توسع ليشمل الفروع الأخرى.

¹أمال بعبط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر - واقع وآفاق - أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل.م.د) في علوم التسيير، شعبة تسيير المؤسسات، جامعة باتنة 1، 2017/2016، ص3.

²<http://managment-des-entreprises.blogspot.com> : vue le 10/02/2019

ولكن بالرغم من المشاكل التي طرحها فصل الملكية عن التسيير في المؤسسات الكبيرة والذي تمت معالجته فينا بعد اصدار مبادئ حكومة المؤسسات إلا أنها حظيت بتفوق كبير جلب إليها وإلى المسير مختلف الأنظار، وهذا على حساب المقاول الذي تم اهماله في هذه المرحلة وكذا اهمال خيار المقاولاتية وعملية انشاء المؤسسات الجديدة.

وبعد منتصف الثمانينيات وظهور الأزمة الاقتصادية قامت المؤسسات الكبيرة بتسريح عدد من العمال مما أدى إلى ارتفاع معدلات البطالة، نظرا لعدم قدرة هذه المؤسسات التكيف مع مختلف التحولات الاقتصادية وكذا مواكبة التطورات التكنولوجية التي عرفتها هذه الفترة.

ومن هنا بدأت الانتقادات توجه إلى هذه المؤسسات وإلى أعمال الباحثين الذين لظالما آمنوا بالمؤسسات الكبيرة ذات الحجم الأمثل لنجاح الأسواق، وبدأ الاهتمام الفعلي بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتزايد عدد الدراسات والنظريات التي عملت على توضيح خصائصها والتي سمحت لها بالبقاء والاستمرار أمام المؤسسات الكبيرة منها نظرية اقتصاديات السلم ونظرية الفرص الضائعة.

كما أعطى دعم كبير لإنشاء المؤسسات الكبيرة والمتوسطة لاعتبارها بديل يمكن الاعتماد عليه للخروج من هذه الأزمة التي شهدتها الاقتصاد العالمي بديل بالغ الأهمية أيضا في الدول النامية¹.

أما في الجزائر فقد مر التاريخ المقاولاتي بعدة مراحل صاحبت التغيرات التي مر بها البلد منذ الفترة الاستعمارية ثم التغيير في النظام السياسي إلا أنه يمكن التمييز بين حقيقتين أساسيتين هما:

■ **قبل الاستقلال:** كانت حوالي 98% من منظومات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مملوكة للمستوطنين الفرنسيين، وكانت تلك التي تعود للجزائر محدودة العدد ومحدودة على المستوى الاقتصادي من حيث مساهمتها في العمالة والقيمة المضافة...

■ **بعد الاستقلال:** أصبحت معظم تلك المؤسسات متوقفة عن الحركة الاقتصادية مما جعل من الدولة إصدار قانون التسيير الذاتي ثم التسيير الاشتراكي للمؤسسات كشكل من أشكال إعادة تشغيلها وأصبحت تابعة للدولة².

الفرع الثاني: تعريف المقاولاتية:

المقاولاتية *Entrepreneship* هي كلمة انجليزية الأصل تم اشتقاقها من الكلمة الفرنسية *Entrepreneur* وقد تعددت التعاريف الخاصة بها نذكر منها:

التعريف الأول:

يعرف *Alain Fayolle* المقاولاتية على أنها: "حالة خاصة يتم من خلالها خلق ثروات اقتصادية واجتماعية، لها خصائص تتصف بعدم الأكادة أي تواجد الخطر والتي تدمج فيها أفراد ينبغي أن تكون لهم سلوكيات ذات قاعدة تخصص بتقبل التغيير وأخطار مشتركة والأخذ بالمبادرة والتدخل الفردي". وهذه الحالات يمكن أن ترتبط ب:

¹أمال بعبط، مرجع سبق ذكره، ص4.

²محمد قوجيل، دراسة وتحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير تخصص تسيير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 2015/2016، ص 136-137.

- إنشاء مؤسسة أو نشاط من طرف أفراد مستقلين أو من طرف مؤسسات.
- استعادة نشاط أو مؤسسة تكون في صحة جيدة (سليمة) أو تواجه صعوبات من طرف أفراد مستقلين أو من طرف مؤسسات.
- تطوير وإدارة بعض المشاريع المخطرة في مؤسسات.
- القيام بتسيير بعض الوظائف أو المسؤوليات داخل المؤسسات¹.

التعريف الثاني:

يمكن تعريف المقاولاتية بأنها: "حركية انشاء واستغلال فرص الأعمال من طرف فرد أو عدة أفراد وذلك عن طريق انشاء منظمات جديدة من أجل خلق القيمة"².

التعريف الثالث:

بالنسبة للأجلو-ساكسون وخاصة الأمريكيون فقد استعملوا مصطلح منذ سنوات التسعينات إذ نجد ان البروفيسور Howard Stevenson بجامعة Harvard يوضح بأن: "المقاولاتية عبارة عن مصطلح يغطي التعرف على فرص الأعمال من طرف أفراد أو منظمات ومتابعتها وتجسيدها"³.

التعريف الرابع:

كما عرفها الاتحاد الأوروبي على أنها الأفكار والطرق لخلق وتطوير النشاط الاقتصادي من خلال مزج المخاطرة والابداع أو الابتكار مع الفعالية في التسيير وذلك في مؤسسة جديدة أو قائمة بحد ذاتها⁴. من خلال هذه التعاريف يمكن القول "أن المقاولاتية هي الأفعال والعمليات التي يقوم بها المقاول لإنشاء و تطوير مؤسسة قائمة في إطار القانون السائد من أجل إنشاء ثروة من خلال الأخذ بالمبادرة وتحمل المخاطر والتعرف على فرص الأعمال ومتابعتها وتجسيدها على أرض الواقع.

المطلب الثاني: أهمية ودور المقاولاتية.

¹صنندرسايبي، محاضرات في إنشاء المؤسسة، جامعة قسنطينة2، عبد الحميد مهري، 2014-2015، ص06.

²أبو بكر صكري، سمير محمد جلاب، علي شطة، واقع التعليم المقاولاتي في الجزائر الانجازات والطموحات، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، 2017، ص13.

³بدرابي سفيان، ثقافة المقاول لذي الشباب الجزائري المقاول، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل م د)، تخصص علم الاجتماع والتنمية البشرية، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2014-2015، ص35.

⁴مجدوب بحوصي، عمار عريس، استراتيجيات الذكاء الاقتصادي لاستدامة المقاولاتية مع إشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات المال والأعمال JFBE، 2017، ص219.

الفرع الأول: أهمية المقاولاتية:

تتمثل أهمية المقاولاتية في¹:

1. الرفع من مستويات الانتاج؛
2. زيادة العائدات الناتجة عن نشاط المؤسسات الجديدة التي تم انشاؤها؛
3. تجديد النسيج الاقتصادي من خلال تعويض المؤسسات الفاشلة وإعادة التوازن للأسواق؛
4. تشجيع الابتكار عن طريق انشاء مؤسسات مبتكرة جديدة يمتد تأثيرها ليشمل حتى المؤسسات القائمة التي تجد نفسها مضطرة إلى التكيف مع التغيرات الحاصلة من أجل تعزيز قدراتها التنافسية بما يضمن بقائها في الأسواق؛
5. وسيلة لإعادة الاندماج الاجتماعي للعمال الذين فقدوا مناصب عملهم نتيجة أسباب اقتصادية خارجة عن نطاقهم؛
6. تشكل متنفسا يسمح للمقاولين بالخروج من نموذج العمل المأجور الذي سيطر على الأذهان لفترة طويلة من الزمن واللجوء إلى العمل الحر؛
7. تشجيع المبادرة الفردية وازدهارها في أي مجتمع يتطلب العمل على غرس الرغبة في المبادرة ونشر روح المقاولاتية بين أفرادها.

الفرع الثاني: دور المقاولاتية:

تلعب المقاولاتية دورا هاما على المستوى الاقتصادي والاجتماعي، والذي من شأنه تحقيق التنمية ويمكن إيضاح ذلك كالآتي:

أولا: الدور الاقتصادي للمقاولاتية:

يمكن استعراض الدور الذي يمكن ان تقوم به المقاولاتية في تحقيق التنمية الاقتصادية والذي يتمثل فيما يلي²:

1. توفير مناصب الشغل؛
2. تكوين الإطارات المحلية؛
3. توزيع الصناعة وتنويع الهيكل الصناعي؛
4. تقديم منتجات وخدمات جديدة؛
5. توفير احتياجات المشروعات الجديدة؛
6. استخدام التكنولوجيا الملائمة؛
7. المحافظة على استمرارية المنافسة؛
8. تحقيق التطور الاقتصادي؛

¹ بشرى عائشة، عمر يوسف جميلة، حماية الملكية الصناعية ودورها في تفعيل المقاولاتية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، تخصص إدارة الأعمال جامعة الجيلالي بونعامة بخميس مليانة، 2015-2016، ص23.

² رابح خوني، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها، ايتراك للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، 2008، ص46.

9. القدرة على مقاومة الاضطرابات؛

10. تعبئة الموارد المحلية.

ثانيا: الدور الاجتماعي للمقاولاتية:

إلى جانب الدور الاقتصادي الذي تلعبه المقاولاتية هناك دورا اجتماعيا يمكن اجماله فيما يلي¹:

1. تكوين علاقات وثيقة مع المستهلكين في المجتمع؛

2. المساهمة في التوزيع العادل للدخول؛

3. التخفيف من المشكلات الاجتماعية؛

4. اشباع رغبات واحتياجات الأفراد؛

5. تقوية العلاقات والأواصر الاجتماعية؛

6. زيادة احساس الأفراد بالحرية والاستغلال .

المطلب الثالث: الاتجاهات المفسرة للمقاولاتية:

الفرع الأول: المقاولاتية كظاهرة تنظيمية:

يرى هذا الاتجاه أن عملية انشاء مؤسسة جديدة هي ظاهرة تنتج عن التأثير المتبادل للعديد من العوامل المختلفة مثل الأفكار، الخبرة والتي يصبح لها معنى بواسطة تنظيم جديد، ويركز Gartner أساسا على مسألة ظهور هذه المنظمة وكيف تتمكن هذه الأخيرة من البروز والتحول إلى كيان موجود حقا بعدما كانت مجرد فكرة، ويشيد أيضا بقدرة المقاول الكبيرة على تحويل الأحلام أو الرؤيا إلى حقيقة ملموسة مجسدة في شكل مشروع جديد.

ومن جهة أخرى ومثلما بينه BRNYAT لا يمكن أن تؤدي جميع المؤسسات المقامة لإحداث حالات تكون فيها شدة التغيير بالنسبة للفرد بالإضافة إلى أهمية القيمة المقدمة ذات مستوى عالي، حيث للمؤسسات أن تنشأ عن طريق التقليد أو إعادة الانتاج².

الفرع الثاني: المقاولاتية استغلال للفرص:

العملية من خلالها اكتشاف وتتمين واستغلال الفرص التي تسمح بخلق منتجات وخدمات مستقبلية والفرصة حسب Cosson تعني حالات التي تسمح بتقديم منتجات خدمات وموارد أولية جديدة بالإضافة أيضا إلى ادخال طرق جديدة في التنظيم، وبيعها بسعر أعلى من تكلفة انتاجها ويتم ذلك عن طريق المقاول الذي يعتبر شخصا قادرا على اكتشاف موارد غير مثمرة والتي يقوم بشرائها وتنظيمها من أجل إعادة بيعها في شكل سلع ومنتجات مثمرة بشكل أفضل من طرف المستهلكين وتغطي المقاول ممثل هذه الفرص يولد لديه رؤيا مقاولاتية تدفعه لإنشاء مؤسسة بهدف استغلالها.

¹رابخ خوني، رقية حساني، مرجع سبق ذكره، ص53.

²بشرى عائشة، عمر يوسف جميلة، مرجع سبق ذكره، ص26-27.

إذ يركز هذا الاتجاه على دراسة ظهور نشاط اقتصادي جديد، والذي ليس بالضرورة مرتبط بظهور مؤسسة جديدة، وي طرح أيضا هذا الاتجاه بعض المشاكل الرئيسية في تصوره للمقاولاتية حيث يفترض أن الفرص في الطبيعة كما هي، وبكفي امتلاك القدرة على معرفتها حتى تتمكن من امتلاكها وتحويلها لحقيقة اقتصادية ولكن في الحقيقة يمكن أن تشكل المقاولاتية من خلال انشاء النشاط وليست هي بذاتها نقطة الانطلاق، كما يركز هذا الاتجاه فقط على دراسة طريقة استغلال أو تجسيد الفرصة التي تسمح بخلق منتج أو خدمة¹.

الفرع الثالث: المقاولاتية ازدواجية بين الثنائية (الفرد- خلق القيمة):

حسب هذا الاتجاه تتمحور المقاولاتية حول دراسة العلاقة التي تربط بين الفرد والقيمة التي أنشأها ويتزعمه Bruyat فبالنسبة إليه يتمثل الموضوع العلمي المدروس في مجال المقاولاتية في الثنائية الفرد وخلق القيمة والثنائية هنا هي عبارة عن مبدأ اقترح من طرف Morin وهو يندرج ضمن ديناميكية للتغيير ويعرف من منظورين الأول ينطلق من الفرد ويعتبره الشرط الأساسي في خلق القيمة فهو العامل الرئيسي في الثنائية إذ يقوم بتحديد طرق الانتاج، سعته وكل التفاصيل المتعلقة بالقيمة، وبالتالي المقاول وهو ذلك الشخص أو المجموعة في صدد خلق قيمة كإنشاء مؤسسة جديدة مثلا والذي بدونها لم يكن لهذه القيمة أن تقدم لدينا:

الفرد ← القيمة

أما المنظور الثاني فهو يعتبر أن خلق القيمة من خلال المؤسسة التي أنشأها الفرد تؤدي إلى جعل هذا الأخير مرتبنا بالمشروع الذي أنشأه إلى درجة أنه يصبح معرنا به وتحتل القيمة التي قدمها مكانة كبيرة في حياته كما أنها تؤثر بشكل كبير عليه، إذ تدفعه لتعلم أشياء جديدة، لتعديل شبكة علاقاته بما يتماشى مع متطلباته، وهي قادرة حتى على تغيير صفاته وقيمه وعندما يقوم الفرد بإنشاء مؤسسة أو تقديم ابتكار ما فإنه بالمقابل يصبح مقيدا بالمشروع الذي أقامه.

خلق القيمة ← الفرد

أما عن القيمة المقدمة فهي تتمثل في مجموع النتائج التقنية المالية والشخصية التي تقدمها المنظمة والتي تولد رضا المقاول والأطراف الفاعلة أو المهمة².

المبحث الثاني: ماهية المقاول:

¹ الجودي محمد علي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة مقدمة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر بسكرة، 2014-2015، ص12.

² شرفة خديجة، تلال نور الهدى، قياس أثر التعلم المقاولاتي على روح المقاول، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، تخصص إدارة العمليات والانتاج، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2016-2017، ص20.

يشكل كل من المقاول والمقاوله موضوعاً لعدة أبحاث يفسر الأهمية المتزايدة للمقاوله في سياق التنمية الاقتصادية للدول والمجتمعات، وهنا سوف يتم التطرق في هذا العنصر إلى تعريف المقاول وأهداف وخصائص المقاول وفي الأخير تبيان مساهمة المرأة في ممارسة المقاولاتية وتحديد أنماط المقاولين.

المطلب الأول: تعريف المقاول:

عرف "داركر" المقاول على أنه: "هو الذي ينظم وينفذ الفرص، وهو الذي يحصل على الموارد والعمالة والموارد والموجودات الأخرى بتوافق لجعل قيمتها أكبر من ذي قبل"¹.

عرف *J.B.SAY* و *Cantillon* المقاول هو شخص مخاطر يقوم بتوظيف أمواله الخاصة في المجال الزراعي، الصناعي، التجاري، ويعتبر *Cantillon* عدم اليقين عنصراً أساسياً في تعريفه للمقاول حيث يشتري بسعر أكيد ويبيع بسعر غير أكيد، أما *J.B.SAY* فقد وضع التعريف التالي: "المقاول هو وسيط بين مختلف مستويات المنتجين وهو كذبك وسيط بين المنتجين والمستهلكين، حيث انه يدير العوامل الانتاجية، وهو يعمل أين لا يستطيع الآخرون فعل ذلك"².

يؤكد الاقتصادي هولبي على ان المقاول هو من يقوم بوظيفة منظم أو منسق العمل التجاري ويوجه هذا التنسيق او التنظيم في العملية الانتاجية لصالحه الخاص نحو اكتشاف مركز القوة في السوق او التأثير في العملية الانتاجية³. ومن خلال هذه التعاريف يمكن القول أن "المقاول هو الذي يقوم بوظائف المشروع الرئيسية ويكون مسؤولاً على اتخاذ القرار وتحمل المخاطر، وبالتالي يجب أن تتوفر في المقاول روح المسؤولية التي تعتبر ضرورية من أجل إنشاء وتسيير مشروع بطريقة عقلانية وفعالة، فهو الشخص الذي تجتمع فيه وظيفتان:

- تحمل المسؤولية عند المخاطر التي يتعرض لها المشروع.
- القيام بأعمال الإدارة.

المطلب الثاني: أهداف وخصائص المقاول:

الفرع الأول: أهداف المقاول:

يمكن حصر دوافع أي فرد لإنشاء مقاوله فيما يلي:

أولاً: الهدف الاجتماعي:

- إدراك حاجة المجتمع الضيق إلى سلعة غير موجودة.
- إدخال منتج في مناطق أخرى إلى مجتمعه بدافع الانتماء لهذا المجتمع.
- رفع مستوى معيشة الأسرة وزيادة دخلها.
- تحقيق الأمان الوظيفي.

¹ زكية مقري، نعيمة يحيوي، التسويق الاستراتيجي مداخل حديثة، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الاولى، 2015، ص316.

² أمال بعبط، مرجع سبق ذكره، ص16.

³ مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، الأردن، 2010، ص21.

- تحقيق مركز اجتماعي.

ثانيا: الهدف الاقتصادي:

ينشئ الفرد المقاول عادة من أجل تحقيق الربح النقدي، ذلك أنه السبيل لتحسين المكانة الاجتماعية والوضعية المالية.

ثالثا: الهدف الذاتي:

إن إنشاء مقاول يكون الفرد مالکها يسمح بإبراز طاقته، وهذا يعتمد عليه استمرار ونجاح المقاول وبالتالي يكون العائد الاقتصادي فقط هو سبب الاستمرارية بل كذلك تحقيق طموح الشخص وثقته بقدراته حيث ينتقل الفرد من مرؤوس إلى رئيس ومالك وبالتالي يتحرر من القيود واللوائح التي تحكم سلوكهم المرتبطة بالوظائف التي كانوا يشغلونها وبالتالي يمكنهم برجة وتخطيط وقتهم وفق مصالحهم وبما يخدم المؤسسة¹.

الفرع الثاني: خصائص المقاول:

يمكن إبراز السمات الأساسية للمقاول في:

- **التحكم الذاتي الداخلي:** إن مهمة بدء عمل جديد تتطلب من الفرد المقاول أن يكون لديه إيمان بالمستقبل وانه قادر على الضبط والسيطرة على العوامل الخارجية المؤثرة به، وهذه السمة عكس سمة التحكم الخارجي التي تجعل من صاحبها متأثرا بالعوامل الخارجية إلى درجة سيطرتها عليه في قراراته.
- **الثقة بالنفس:** حيث يمتلك المقومات الذاتية والقدرات الفكرية على إنشاء مشروعات الأعمال وذلك من خلال الاعتماد على الذات والامكانيات الفردية وقدرته على التفكير والإدارة واتخاذ القرارات لحل المشاكل ومواجهة التحديات المستقبلية وذلك بسبب وجود حالة من الثقة بالنفس والاطمئنان لقدراتهم وثقتهم بها².
- **الاستعداد والميل نحو المخاطرة:** لقد أشارت معظم التعاريف إلى ان المقاول هو الشخص المخاطر أو متحمل المخاطر، لذلك فإن أهم ميزة ي المقاول هو الميل نحو المخاطرة لذلك نجد أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يديرها رجل واحد هو صاحب المؤسسة هي أكثر ميلا للمخاطرة من المؤسسات الكبيرة.
- **الاندفاع إلى العمل:** عادة ما يظهر المقاولون مستوى الاندفاع نحو العمل أعلى من الآخرين حتى إن هذا الاندفاع والحماس يأخذ شكل العناد والرغبة في العمل الصعب³.
- **الثقافة العامة:** هذه الثقافة لا تخص ميدان المهنة التي يقوم بها المقاول فقط وإنما هي مستمدة من الخارج أي من المحيط الخارجي.

¹شلوف فريدة، المرأة المقاول في الجزائر، دراسة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم اجتماع تنمية وتسيير الموارد البشرية، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة/ 2008-2009، ص ص 56-57.

²زكية مقري، نعيمة يحيوي، مرجع سبق ذكره، ص ص 316-317.

³الجودي محمد علي، مرجع سبق ذكره، ص 24.

هذا المحيط يساهم بشكل كبير في تحديد المهنة والخبرة المراد الحصول عليها من طرف المقاول وتسهيل سير المؤسسة.

المطلب الثالث: مساهمة المرأة في ممارسة المقاولاتية¹:

إن اشتداد التوجه نحو اقتصاد السوق مع تفاقم المناذاة الدولية بالدعوة إلى ادماج المرأة في النسيج الاقتصادي الوطني والدولي دفع وحتم على الحكومات الدول النامية ومنها الجزائر العناية بالمرأة على العموم وخاصة هذه الفئة الناشئة لصاحبات الأعمال باعتبارها قوة فاعلة داخل القطاع الخاص وشريكة أساسية في المجال الاقتصادي والاجتماعي. وقد جاء تقرير البنك الدولي ليؤكد أنه لا يوجد فرق كبير بين الشركات التي تديرها النساء والتي يديرها الرجال، وتبين الدراسة أن الشركات التي هي ملك للرجال أم على مستوى العمالة فإن المقاولات النسائية تشمل على بنية هائلة من اليد العاملة المهنية وذات تكوين رفيع المستوى.

والمرأة المقاولات هي تلك المرأة التي تملك خصائص ومميزات معينة تجعلها تتحمل الخطر وهي تلك المرأة ذات روح المبادرة والمخاطرة تتحمل المسؤولية وتتعامل بمرونة ومهارة التنظيم والقدرة واثقة بإمكانياتها هدفها النجاح والتفوق.

المطلب الرابع: أنواع المقاولين وتصنيفاتهم:

لقد قسمت النظرية الاقتصادية المقاولين من حيث السلوك إلى ثلاثة أنواع رئيسية وهي: المبدع، المخاطر، المدير ولقد قسم مينتز بيرغ وزملائه المقاولين إلى أربعة أنواع وهي:

1. المقاول ذو التوجه نحو الإبداع المحسوب.

2. المقاول ذو التوجه نحو الإبداع الإيجابي.

3. المقاول المروج المتفائل.

4. المقاول المنشئ بمشروع كبير الحجم.

وقد صنف مايكل المقاولين إلى أربعة مجموعات وهي:

1. المقاولين ذوي الامكانية.

2. المقاولين الذين لديهم النية لإقامة مشروع.

3. المقاولين الفعليين.

4. أفراد ليست لديهم النية لبدء وإنشاء مشروع جديد.

وقد قسم بعضهم من مثل أكباساران المقاولين إلى أنواع أخرى من مثل: مقاول أصيل ومقاول مبتدئ ومقاول تسلسلي او تتابعي، ومقاول احتوائي.

• **المقاول الأصيل:** يحوي مفاهيم متعددة كالتالي تم تبيينها في مختلف التعاريف.

¹لونيس ريم، المعوقات الاجتماعية للممارسة المقاولاتية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير قسم علة الاجتماع، كلية العلوم الانسانية والاجتماعية، جامعة سطيف 02، 2014-2015 ص67.

- **المقاول المبتدأ أو الأولي:** فهو الذي يملك حاليا مشروع واحد ولكن عنده خبرة سابقة في ملكية المشاريع وإدارتها كونه مؤسسا لهذا المشروع.
 - **المقاول التسلسلي أو التابعي:** هو المقاول الذي يملك مشروعاً واحداً في وقت واحد بعد أن قضى فترة زمنية ف مشروع سابق.
 - **المقاول الاحتوائي:** هو الذي يملك أكثر من مشروع واحد في وقت زمني واحد.
- نلاحظ من التقسيمات والأنواع السابقة للمقاولين تعدد وتنوع تصنيفاتهم، وقد يعزى ذلك إلى اختلاف المنهج الفكري والخلفية العلمية لكل باحث بالنظر إلى تصنيف المقاولين وإبراز تطبيقاتهم وأنواعهم المختلفة في الحدث المقاولاتي واختلاف طبيعة الفرصة ونوعها المتعلقة بهذا الحدث لدى المقاول نفسه¹.

المبحث الثالث: الأجهزة الحكومية الداعمة للمشاريع المقاولاتية

بعدما تناولنا في المبحثين السابقين الاطار النظري للمقاولاتية وكل ما يتعلق بالمقاول، سوف نهتم في هذا المبحث بدور الأجهزة أو السياسات الحكومية في دعم وتمويل المقاولاتية في الجزائر.

¹مجدي عوض مبارك، مرجع سبق ذكره، ص39

تشير العديد من الدراسات أن هناك ثلاثة عوامل مؤثرة على تنمية المقاولاتية بحيث تلعب الأجهزة الحكومية الدور المحوري في دعم وتحقيق التفاعل بينها، تتمثل هذه العوامل في:

- البيئة الاقتصادية الملائمة
- البرامج الحكومية المحكمة
- الوضع الثقافي الإيجابي

وفي إطار الجهود الرامية إلى ترقية المقاولاتية في الجزائر قامت الدولة بإنشاء العديد من الأجهزة التي تسهر على مساعدة الشباب البطال في استحداث أنشطتهم الخاصة.

وسوف نقوم بالتطرق إلى بعض هذه الأجهزة بدءاً بالوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

المطلب الأول: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب ANSEJ

الفرع الأول: تقديم الوكالة، شروط الاستفادة من خدماتها وأهم المتدخلين في عملها:
أولاً: تقديم الوكالة:

أنشأت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني عام 1417 الموافق ل 08 سبتمبر 1996، وتم تحديد قانونها الأساسي، حيث عدل وتم بموجب الرسوم التنفيذية رقم 03 - 288 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003، وتعرف على أنها هيئة وطنية ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، حيث تسعى لتشجيع كل الصيغ المؤدية لا نعاش فئة الشباب من خلال إقامة مؤسسات مصغرة لإنتاج السلع والخدمات ويتولى الوزير المكلف بالتشغيل المتابعة لجميع نشاطات الوكالة، ويمكن أن تحدث الوكالة أي فرع جهوي أو محلي بناء على قرار من مجلسها التوجيهي، ومقرها الجزائر العاصمة.¹ كما تقوم الوكالة بالمهام التالية:

- تدعم وتقدم الاستشارة وترافق الشباب ذوي المشاريع في إطار تطبيق مشاريعهم الاستثمارية.
- تسيير وفقاً للتشريع والتنظيم المعمول بهما، تخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب، لاسيما منها الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود الخلافات التي يضعها الوزير المكلف بالتشغيل تحت تصرفها.
- تبلغ الشباب ذوي المشاريع بمختلف الإعانات التي يمنحها الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب و بالامتيازات الأخرى التي يحصلون عليها.
- تقوم بمتابعة الاستثمارات التي ينجرها الشباب ذوي المشاريع مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة ومساعدتهم عند الحاجة لدى المؤسسات والهيئات المعنية بإنجاز الاستثمارات.

¹ المادة الأولى، الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 96 - 296 المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 08 سبتمبر 1996 والمتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي العدد 52 ص 12.

- تشجيع كل أشكال آخر من الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية أحداث الأنشطة وتوسيعها.¹

ثانياً: شروط الاستفادة من خدمات الوكالة:

من بين الشروط المحددة:²

- بالنسبة للاستفادة من الإعانة المقدمة من طرف الوكالة: يستفيد من إعانة الوكالة والتي تمنح مرة واحدة عند انطلاق المشروع، صاحب المشروع الذي يستوفي مجموع الشروط التالية:
 - أن يتراوح عمر الشاب بين 19 سنة و35 سنة، وعندما يحدث الاستثمار ثلاثة مناصب عمل دائمة على الأقل (بما في ذلك الشباب ذو المشاريع و الشركاء في المقاومة) يمكن رفع سن مسير المقاول إلى 40 سنة كحد أقصى.
 - أن يكون ذو تأهيل مهني و/ أو ذو ملكات معرفية معترف بها.
 - أن يقدم مساهمة شخصية في شكل أموال خاصة.
 - أن لا يكون شاغلاً وظيفاً مأجوراً وقت تقديم طلب الإعانة.
 - أن يكون مسجلاً لدى مصالح الوكالة الوطنية للتشغيل كطالب عمل.
- أما فيما يتعلق بالقرض البنكي:

- يجب على الشباب صاحب المشروع الانخراط في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض ودفع اشتراكاتهم فيه.
- لا يبلغ ولا يطبق قرار منح مختلف أشكال الإعانة المقدمة من الوكالة إلا بعد موافقة البنوك.
- شروط التأهيل في حالة استثمار التوسيع:
- تسديد نسبة 70% من القرض البنكي.
- تسديد كامل القرض البنكي في حالة تغيير البنك أو تغيير طريقة التمويل من ثلاثي إلى ثنائي.
- تسديد نسبة 70% من القرض دون فائدة في حالة التمويل الثنائي.
- تسديد مستحقات القرض بدون فائدة بانتظام.
- تصريح بالوجود لمدة 03 سنوات استغلال وهذا في المناطق العادية و06 سنوات استغلال في المناطق الخاصة.
- تقديم الحصائل الجبائية لمعرفة التطور الايجابي للمؤسسة المصغرة.

ثالثاً: أهم المتدخلين في عمل الوكالة:

من بين أهم الصناديق التابعة للوكالة نجد:

¹ المادة السادسة، الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 03 - 288 المؤرخ في 09 رجب عام 1424 الموافق ل 06 سبتمبر 2003 المعدل والمتمم لمرسوم التنفيذي رقم 96 - 296، العدد 54 ص 6.

² المادة 2، المرجع نفسه.

✓ **الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب:** تم انشاؤه في 30 ديسمبر 1996، وهو مكلف بتمويل عمليات لترقية وتدعيم تشغيل الشباب عن طريق منحهم قروض بدون فائدة، وذلك لاتمام رأسمالهم الخاص بمشاريعهم بالإضافة إلى القروض الممنوحة لهم من قبل البنوك والمؤسسات المالية¹.

✓ **صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع:**² تدعيما لدور الوكالة لدعم تشغيل الشباب تم انشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع وذلك بموجب المرسوم التنفيذي رقم 98-200 الصادر بتاريخ 1998/07/09 والذي وضع تحت وصاية وزير العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، حيث أنه يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المالي، ويتضح دوره من خلال مساعدة المنخرطين فيه من خلال إعادة القروض للبنوك التي تمنح القروض لانشاء المؤسسات المصغرة في إطار الوكالة وذلك في إطار صيغ التمويل الثلاثي.

الفرع الثاني: أشكال الدعم المالي والتسهيلات التي تمنحها الوكالة:

إن هدف الوكالة هو التقليل من حدة البطالة في فئة الشباب، والاستفادة من كفاءتهم وخبرتهم وفي هذا الإطار قامت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتقديم إعانات مالية وجبائية للشباب المقاول من أجل تشجيعهم على القيام بالمشاريع الخاصة من جهة وترقية المؤسسات الصغيرة من جهة أخرى.

أولاً: صيغ التمويل: تتبع الوكالة نوعين من الصيغ:³

✓ **التمويل الثنائي:** ويكون بين صاحب المشروع والوكالة وتضم هذه الصيغة من التمويل المساهمة الشخصية بصاحب المشروع والقرض بدون فائدة الذي تمنحه الوكالة كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (01-01): الهيكل المالي للتمويل الثنائي قبل وبعد تعديلات 2011

بعد تعديل 2011			قبل تعديل 2011		
قروض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار	قروض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار
29%	71%	أقل من 5.000.000	25%	75%	أقل من 2000.000
28%	72%	من 5.000.001 إلى 10.000.000	20%	80%	من 2000.001 إلى 10.000.000

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أسلوب التمويل الثنائي قبل تعديلات 2011 كانت المساهمة الشخصية فيه تقدر 75% عندما تكون قيمة الاستثمار أقل من 2.000.000 وقيمة القرض بدون فائدة الذي تقدمه الوكالة كإعانة

¹ الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

² المادة 1، الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 09 جوان 1998، والمتضمن احداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع، العدد 42، ص 8.

³ المادة 03 من المرسوم التنفيذي رقم 15-156 المؤرخ في 16 جوان 2015، المعدل والمتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الاعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع ومستواها.

25%، أما عند مستوى تمويل يتراوح ما بين 2.000.001 دج و 10.000.000 دج فإن المساهمة الشخصية تقدر بـ 80% ونسبة القرض بدون فائدة تقدر بـ 20%.

أما بعد تعديلات 2011 نلاحظ من الجدول أن هناك انخفاض طفيف لنسبة المساهمة الشخصية وارتفاع قيمة القرض بدون فائدة، وهذا ما يدل على تحسن أسلوب التمويل داخل الوكالة، وذلك سعياً لزيادة اقبال أصحاب المؤسسات على التمويل عن طريق الوكالة.

✓ **التمويل الثلاثي:** ويشمل المساهمة المالية لصاحب المشروع، والقرض بدون فائدة تمنحه الوكالة، وقرض بنكي تتحمل الوكالة تغطية جزء من فوائده، يتوقف مستوى التغطية حسب طبيعة النشاط وموطنه، ويتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة ويتعلق بمستويين كما هو موضح في الجدول التالي:

جدول رقم (01-02): التمويل الثلاثي قبل وبعد تعديلات 2011.

القرض البنكي	قروض بدون فائدة	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار	
70%	25%	05%	أقل من 2.000.00	قبل تعديلات 2011
70%	20%	10%	من 2.000.001 إلى 10.000.000	
70%	29%	01%	أقل من 5.000.000	بعد تعديلات 2011
70%	28%	02%	من 5.000.001 إلى 10.000.000	

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لعدم تشغيل الشباب.

كما نلاحظ أيضاً أن مستويات الهيكل المالي للوكالة الذي جاءت اثر التعديلات المنعقدة في فيفري 2011 تهدف أساساً لترفع من قيمة الاستثمار وأيضاً لتخفيض نسبة المساهمة الشخصية وذلك لتحسين أسلوب التمويل لديها.

الفرع الثاني: الاعانات والامتيازات التي تقدمها الوكالة:

تنقسم الاعانات التي تمنحها الوكالة إلى نوعين: اعانات تمنح في مرحلة الانجاز و اعانات أخرى تمنح في مرحلة الاستغلال، ومهما كان نوع الاستثمار انشاء أو توسيع يخضع المشروع بعد ذلك إلى متابعة ومرافقة من طرف مصالح الوكالة، وهي نفس الاعانات المطبقة بالنسبة للتمويل الثنائي والتمويل الثلاثي.

أولاً: مرحلة الانجاز:

تمنح نوعين من الاعانات للمؤسسة خلال مرحلة الانجاز وهما كالتالي:

اعانات مالية: بالإضافة إلى القروض سابقة الذكر تمنح الوكالة ثلاثة قروض بدون فائدة متمثلة في:

- ✓ قرض بدون فائدة بقيمة 500.000 دج لفائدة حاملي شهادات التكوين المهني لاقتناء ورشات متنقلة لممارسة نشاطات الترخيص الصحي وكهرباء العمارات ودهنها والتدفئة والتكييف والزجاج وميكانيك السيارات.
- ✓ قرض بدون فائدة يقدر بـ 500.000 دج موجه للتكفل بإيجار المحلات المخصصة لاجراء أنشطة مستقرة.

✓ قرض بدون فائدة يمكن أن يبلغ 1000.000 دج لفائدة الشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإيجار المحلات الموجهة لإحداث مكاتب جماعية لممارسة النشاطات المتعلقة بمجالات طبية ومساعدتي القضاء، والخبراء والمحاسبين...

هذه القروض الثلاثة لا تمنح فقط الشباب أصحاب المشاريع الذين يلجؤون إلى تمويل ثلاثي وفي مرحلة احداث النشاط فقط.

التخفيض من نسبة الفائدة على القرض البنكي: في إطار التمويل الثلاثي تدفع الوكالة جزء من الفوائد على القروض البنكية ويتغير مستوى التخفيض حسب طبيعة وموقع النشاط والجدول التالي يوضح ذلك:

جدول رقم (01-03): التخفيض من نسب الفائدة على القرض البنكي حسب المناطق والقطاعات:

المناطق الأخرى	المناطق الخاصة	المناطق القطاعات
%80	%95	القطاعات ذات الأولوية (الفلاحة، الري، الصيد البحري، البناء والأشغال العمومية والصناعات التحويلية)
%60	%80	القطاعات الأخرى

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

الامتيازات الجبائية: وتشمل:

✓ الاعفاء من الرسم على القيمة المضافة للحصول على معدات التجهيز والخدمات التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

✓ تطبيق معدل مخفض نسبة 5% من الحقوق الجمركية على معدات التجهيز المستوردة التي تدخل مباشرة في انجاز الاستثمار.

✓ الاعفاء من حقوق تحويل الملكية في الحصول على العقارات المخصصة لممارسة النشاط.

✓ الاعفاء من حقوق التسجيل على العقود المنشأة للمؤسسات المصغرة.

ثانيا: مرحلة الاستغلال:

وتشمل الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة لمدة 03 سنوات بداية من انطلاق النشاط أو 06 سنوات بالنسبة للمناطق الخاصة، تمتد فترة الاعفاء لمدة سنتين عندما يتعهد الشاب المستثمر بتوظيف 03 عمال على الأقل لمدة غير محددة تتمثل هذه الامتيازات في:

✓ الاعفاء الكلي من الضريبة على أرباح الشركات والضريبة على الدخل الاجمالي والرسم على النشاط المهني.

✓ الاعفاء من الرسم العقاري على البنائات والمنشآت الاضافية المخصصة لنشاطات المؤسسات المصغرة.

✓ الاعفاء من الكفالة المتعلقة بحسن التنفيذ بالنسبة للنشاطات الحرفية.


الفرع الثالث: دور الوكالة في خدمة المرافقة المقاولاتية:

يستفيد أصحاب المؤسسات من المساعدة التقنية للوكالة واستشارتها ومرافقتها ومتابعتها بحيث تضمن لهم خدمات الاستقبال، الاعلام والتوجيه والاستشارة خلال مرحلة إنشاء وتوسيع المؤسسة.

أولاً: المرافقة المقاولاتية عند الانشاء:

تمر عملية المرافقة المقاولاتية عند الانشاء بالمراحل التالية:

شكل رقم (01-01): مراحل المرافقة في مرحلة الإنشاء




المصدر: الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة، ص 10.

بعد مرحلة الاستقبال والاعلام يتم ربط المقاول مع مستشار مرافق من الوكالة، بحيث يقوم المرافق بتقديم الدعم الضروري للمقاول ومرافقته في اطار سعيه لجمع المعلومات حول السوق المحتمل، وتحديد اختيار التجهيزات الموافقة للمشروع والاختبارات القانونية والموارد البشرية والمالية الضرورية لإنجاز المشروع، ويتم بعد ذلك تقييم المشروع على أساس مخطط عمل أو الدراسة التقنية الاقتصادية والموافقة عليه من طرف لجنة انتقاء وتمويل المشاريع قصد تمويل المشروع، بعد قبول المشروع والموافقة على تمويله، يستفيد صاحب المشروع اجباريا من تكوين في تقنيات تسيير المؤسسات قبل التحويل، ويأتي بعد ذلك مرحلة الانشاء القانوني وتمويل المشروع بحيث يلتزم المقاول باختيار الصيغة القانونية للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة، وتقوم الوكالة بتقديم كل دعمها للحصول على قرض مصرفي، وعند انطلاق النشاط يتم القيام بزيارات بصفة منتظمة من طرف المرافق ل'طاء النصائح والرفع من حظوظ نجاح وتطور المؤسسة الصغيرة والمتوسطة.

ثانيا: المرافقة المقاولاتية عند توسيع مؤسسة:

وتكون على النحو التالي:

الشكل رقم (01-02): مراحل المرافقة في مرحلة التوسيع



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، دليل انشاء مؤسسة مصغرة، ص 12.

يتعلق استثمار التوسيع بالمؤسسات المصغرة والمنجزة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، والتي تطمح إلى توسيع قدراتها الانتاجية في النشاط نفسه أو نشاط مرتبط بالنشاط الأصلي، بحيث تختفي عدة مراحل في هذه الحالة كالاستقبال والاعلام والتحسيس... لكن هناك مراحل أساسية لا يمكن الاستغناء عنها والمتمثلة في الملف الإداري وجمع المعلومات من أجل تقييم المشروع من طرف لجنة الانتقاء واعتماد وتمويل المشروع والتي تمنح الموافقة على التحويل وإنجاز المشروع

المطلب الثاني: الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر *Angem*:

إن زيادة نسبة البطالة خلال السنوات الأخيرة جعل الجزائر تنتهج إجراءات للتخفيف من حدتها و سنة 1996 م قامت بإعداد برامج موجهة إلى فئات متنوعة من طالبي الشغل و ذلك من خلال وضع برنامج جديد ليتم و يوسع و يدعم مسار مكافحة البطالة و يعمقه و يتعلق هذا الأمر بالقرض المصغر، بحيث تسعى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر إلى توفير التمويل اللازم لأصحاب المشاريع الصغيرة، و سنعرض فيما يلي مختلف الجوانب المتعلقة بالوكالة.

الفرع الأول: تقديم الوكالة، شروط الاستفادة من خدماتها و أهم المتدخلين في عملها:

أولاً: تقديم الوكالة:⁽¹⁾

طبقاً لأحكام المادة 07 من المرسوم الرئاسي رقم 04-13 المؤرخ في 22 جانفي 2004، المتعلق بجهاز القرض المصغر، ثم إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 04-14 المؤرخ في 22 جانفي 2004، الوكالة عبارة عن هيئة ذات طابع خاص، تتمتع بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي، وضعت تحت سلطة رئيس الحكومة و أوكلت مهمة المتابعة العملية للنشاطات إلى الوزير المكلف بالتشغيل.

و من المهام التي تقوم بها الوكالة، نذكر ما يلي:

- ✓ تسيير جهاز القرض المصغر وفق التشريع و التنظيم المعمول به.
 - ✓ دعم، نصح و مرافقة المستفيدين من القرض في إطار إنجاز أنشطتهم.
 - ✓ بلاغ المستفيدين، ذوي المشاريع المؤهلة للجهاز، بمختلف المساعدات التي سيحظون بها.
 - ✓ ضمان متابعة الأنشطة التي ينجزها المستفيدون مع الحرص على احترام بنود دفاتر الشروط التي تربطهم بالوكالة.
 - ✓ مساعدة المستفيدين عند الحاجة لدى المؤسسات و الهيئات المعنية بتنفيذ مشاريعهم.
- إن جملة الخدمات (سواء المالية أو غير المالية) التي توفرها الوكالة قادرة على تجسيد الأهداف المسطرة و التي تتلخص فيما يلي:

- ✓ محاربة البطالة و الفقر في المناطق الحضرية و الريفية عن طريق تشجيع العمل الذاتي و العمل المنزلي و المهن و الحرف.
 - ✓ استقرار سكان الأرياف في مناطقهم الأصلية بعد خلق نشاطات اقتصادية، ثقافية، منتجة للسلع و الخدمات المدرة للمداخيل.
 - ✓ تنمية روح المقاولنة كبديل عن الإشكالية التي تساعد الأفراد في اندماجهم الاجتماعي و إيجاد ضالتهم.
- ثانياً: شروط الاستفادة من خدمات الوكالة:**

يجب توفر الشروط التالية في كل من يرغب في الاستفادة من خدمات الوكالة:⁽²⁾

- ✓ بلوغ سن 18 فما فوق.

⁽¹⁾الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

⁽²⁾المادة 02 من المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها.

✓ امتلاك الكفاءة و التأهيل المتعلقين بالمشروع المراد إنجازه.

✓ التوفر على مكان سكني.

✓ دفع مساهمة شخصية كجزء من عملية التمويل.

✓ الالتزام بتسديد مبلغ القرض و الفوائد البنكية حسب جدول زمني محدد.

✓ عدم الاستفادة من مساعدة أخرى لإنشاء النشاطات.

ثالثا: أهم المتدخلين في عمل الوكالة:

صندوق الضمان المشترك للقروض: وفق المرسوم التنفيذي رقم 16 04 المؤرخ في 22 جانفي 2004 المتعلق بإنشاء و محدد لهيكل صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة، يتمتع هذا الصندوق بالشخصية المعنوية و الاستقلال المالي و يكون مقره لدى الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، و تتمثل مهامه في ضمان القروض المصغرة و الممنوحة من طرف البنوك و المؤسسات المالية المنخرطة في الصندوق للمستفيدين الذين تحصلوا على إعانات الوكالة.

للانخراط في الصندوق يجب على المنخرط أن يدفع قسط الانخراط، و ينخرط المقاول في الصندوق بعد إشعار الموافقة البنكية و يشرع في دفع الاشتراك في الحساب المركزي للصندوق⁽¹⁾.

الفرع الثاني: أشكال الدعم المالي و التسهيلات التي تمنحها الوكالة:

تمنح الوكالة الصيغ التمويلية و الامتيازات الجبائية التالية:

أولا: الصيغ التمويلية:

توجد صيغتين من التمويل تتبعها الوكالة نوجزها فيما يلي:⁽²⁾

✓ التمويل الشئني:

تمويل شراء المواد الأولية: حيث يضمن هذا النوع من التمويل اقتناء المادة الأولية التي لا تتعدى كلفتها 100.000 دج للأنشطة المستحدثة حتى بالبيت بدون مساهمة شخصية و يتم التمويل مباشرة من الوكالة، كما يستفيد طالب القرض المصغر بهذا النوع من السلفة في وقت وجيز بعد قبول طلبه من لجنة التأهيل و التمويل، و قد قررت، الوكالة رفع قيمة القرض الذي تمنحه لاقتناء المواد الأولية من 100.000 دج إلى 250.000 دج دون فوائد لصالح الشباب المقاولين بولايات الجنوب، و يمكن توضيح هذه الصيغة وفق الجدول التالي:

جدول رقم (01-04) صيغ التمويل الشئني

⁽¹⁾الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مرجع سبق ذكره.

⁽²⁾ www.angem.dz

تمويل شراء المواد الأولية	
قرض لا يتجاوز 100.000 دج	
المساهمة الشخصية	القرض بدون فوائد (الوكالة)
0%	100%
قرض لا يتجاوز 250.000 دج (الجنوب)	
المساهمة الشخصية	القرض البنكي
0%	100%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

✓ التمويل الثلاثي:

أو تمويل إنشاء المشاريع و يخص هذا النوع من التمويل للفئات البطالة دون سواها من حملة الفكر المقاولاتي خاصة من المتحصلين على تأهيل مهني أو المتخرجين من التعليم العالي، و يعد هذا النوع من التمويل الأكثر إقبالا من قبل الشباب الراغب في خلق منصب شغل ذاتي و يمكن توضيح هذه الصيغة وفق الجدول الموالي:

جدول رقم (01-05) صيغ التمويل الثلاثي

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية	القرض بدون فوائد	القرض البنكي
لا تتجاوز 100.00.00 دج	1%	29%	70%

المصدر: منشورات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر.

ثانيا: الامتيازات الجبائية:

الامتيازات الجبائية الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر نفسها الممنوحة من طرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفرع الثالث: دور الوكالة في خدمة المرافقة المقاولاتية:

إلى جانب الخدمات المالية و بهدف تنمية الروح المقاولاتي ومساعدة المقاول المستفيد من جهاز القرض المصغر من ولوج السوق وما يتضمنه من صعوبات و أخطار يستفيد كل من تم قبوله وتأهيله ضمن برنامج القرض المصغر من سلسلة من الخدمات الغير مالية المجانية و المتمثلة في:⁽¹⁾.

⁽¹⁾مقداد وهاب، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاولاتي، جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2017، ص 19-21.

✓ **المرافقة:** حيث يستفيد طالب القرض المصغر من مرافقة دائمة من قبل خلايا الدوائر من مجرد فكرة إلى التجسيد الفعلي و إلى غاية تسديد كل القرض.

✓ **النصح و الإرشاد:** يقوم مرافق طالب القرض المصغر و في إطار المهام المسندة إليه بالنصح و الإرشاد.

✓ **المساعدة التقنية:** حيث تقوم الوكالة و بفضل مرافقيها من تقديم يد العون لكل طالب للقرض المصغر لتزليل كل العقبات التي تعترض السير الفعلي للمشروع و إن تطلب الأمر الانتقال مع المقاول إلى الهيئات أو الجهات التي حالت دون مواصلة التجسيد للمشروع.

✓ **التكوين:** حيث تقوم الوكالة بتقديم دروس تكوينية حول مختلف المقاييس التي يحتاجها المقاول في حياته المهنية و التي تؤدي إلى نجاح المشروع و تحقيق الغاية المرجوة منه.

✓ **المشاركة في المعارض:** و ذلك من خلال إمكانية تسويق منتجات المستفيدين من جهاز القرض المصغر.

✓ **الإشهار المجاني عبر الانترنت.**

المطلب الثالث: الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: Cnac:

الفرع الأول: تقديم الصندوق، شروط الاستفادة من خدماته و أهم المتدخلين في عمله:

يعتبر الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة من بين أساليب المرافقة المقاولاتية الذي يرافق المشاريع الصغيرة و المصغرة في الجزائر، و قد دعم هذا الصندوق سنة 2003 بجهاز جديد لإنجاز نشاطات البطالين ذوي المشاريع و الذين يتراوح أعمارهم ما بين 35-50 سنة، إضافة إلى إنشاء صندوق الكفالات المشتركة لضمان أخطار القروض.

أولاً: تقديم الصندوق:

بموجب المرسوم التشريعي رقم (94-11) قامت السلطات الجزائرية بإنشاء الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، و الذي كلف بمهمة تقديم التعويضات للعمال المسرحين لأسباب اقتصادية المنصوص عليها في نظام للتأمين عن البطالة المؤرخ في 26 ماي 1994، بالإضافة إلى مساعدتهم من أجل إعادة الاندماج في الحياة المهنية⁽¹⁾.

و بصفتها مؤسسة عمومية للضمان الاجتماعي يتمتع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بالاستقلالية المالية و الشخصية المعنوية و قد أوكلت إليه المهام التالية:

✓ **ضبط باستمرار بطالة المنخرطين و تحصيل الاشتراكات المخصصة لتمويل أداءات التأمين البطالة، و رقابة تسريح العمال.**

✓ **يسير الأداءات المقدمة بعنوان الخط الذي يعطيه.**

✓ **يساعد و يدعم البطالين بالاتصال مع المصالح العمومية للتشغيل و إدارتي البلدية و الولاية، و إعادة إدماج المستفيدين منهم من أداءات التأمين عن البطالة في الحياة النشطة.**

(1) المرسوم التنفيذي رقم 48-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، الجريدة الرسمية، العدد 44، المادة 1-2 ص 6.

✓ يؤسس صندوق للاحتياط، حتى يمكنه من مواجهة التزاماته إزاء المستفيدين في جميع الظروف.

ثانيا: شروط الاستفادة من خدمات الصندوق:

للاستفادة من إعانات الصندوق تحتم توافر الشروط التالية:⁽¹⁾.

✓ أن يتراوح السن ما بين 35-50 سنة.

✓ أن يكون مقيما بالجزائر.

✓ أن لا يشغل أي عمل مأجور عند تقديم طلب المساعدة.

✓ أن يكون مسجلا لدى المصالح الوكالة الوطنية للتشغيل على الأقل منذ 06 أشهر كطالب عمل، أو منخرط لدى

الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

✓ يجب أن يتمتع بكفاءاتها مهنية تتلاءم و النشاط المستهدف.

✓ إمكانية المساهمة في تمويل المشروع.

✓ و أن لا يكون قد قام بنشاط لحسابه الخاص منذ 12 شهرا على الأقل.

✓ عدم الاستفادة من إعانات في إطار خلق نشاطات.

ثالثا: أهم المتدخلين في عمل الصندوق:

صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض: بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03/04 المؤرخ في 03 جانفي

2004، تم إنشاء صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الذي يعتبر ضمانا للمقاول و تأمينا للبنك في آن

واحد، حيث يغطي بناء على تعجيل البنوك، باقي الديون المستحقة من الأصول و الفوائد عند تاريخ التصريح بتسديد

الدين و ذلك في حدود 70%.

الفرع الثاني: أشكال الدعم المالي و التسهيلات التي يمنحها الصندوق:

أولا: الصيغ التمويلية:

هناك مستويين للاستثمار في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، و هما كالتالي:⁽²⁾.

جدول رقم (01-06) مستويات التمويل الثلاثي في الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

المستوى	نسبة المساهمة الشخصية	نسبة القرض بدون فائدة	القرض البنكي
أقل أو يساوي 5.000.000 دج	1%	29%	70%
ما بين 5.000.000 دج و 10.000.000 دج	2%	28%	70%

⁽¹⁾ المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 22 جوان 2010، يتم و يعدل المرسوم التنفيذي رقم 14-12 المؤرخ في 3 جانفي 2004،

يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع ما بين 35 و 50 سنة و مستوياتها بالجريدة الرسمية عدد 39 المادة 2 ص 16.

⁽²⁾ المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004، المعدل و المتمم بموجب المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 20 جوان

2010 المحدد لمستويات و شروط منح المساعدات للبطالين ذوي المشاريع البالغين ما بين 30 و 50 سنة.

المصدر: منشورات الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة

ثانيا: الإعانات التي يقدمها الصندوق:

- ✓ كما يمنح عند الضرورة قرض إضافي غير مكافئ للشباب حاملي شهادات التكوين المهني بمبلغ يقدر بـ 500.000 دج لاقتناء عربة أو ورشة لممارسة نشاطات الترخيص والكهرباء ...
- ✓ قرض إضافي غير مكافئ للشباب حاملي شهادات التعليم العالي للتكفل بإنجاز المحل الموجه لأحداث مكاتب جماعية طبية و مساعدتي القضاء و للخبراء المحاسبين ... و لا يمكن أن يتجاوز مبلغ هذا القرض مليون 1000.000 دينار.
- ✓ قرض إضافي غير مكافئ للشباب أصحاب المشاريع بمبلغ يقدر بـ 500.000 دينار للتكفل بإيجار المحل المخصص لأحداث أنشطة إنتاج السلع و الخدمات.
- و من الامتيازات التي يمنحها الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة هي نفسها التي تمنحها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الفرع الثالث: دور الصندوق في خدمة المرافقة:

يكمن دور الصندوق في خدمة المرافقة المقاولاتية من خلال المراحل التالية:⁽¹⁾

- ✓ فكرة المشروع و جمع المعلومات.
- ✓ إيداع الملف لدى الصندوق على مستوى الاستقبال.
- ✓ مرافقة فردية للبطال من طرف لجنة الانتقاء و الاعتماد.
- ✓ إيداع الملف على مستوى البنك و بعد الموافقة يتم الإنشاء القانوني للمؤسسة المصغرة.
- ✓ تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بمرحلة الانجاز من طرف الصندوق.
- ✓ إنجاز المشروع.
- ✓ تسليم قرار منح الامتيازات الخاصة بمرحلة الاستغلال من طرف الصندوق.
- ✓ انطلاق المشروع.

خلاصة الفصل:

حاولنا من خلال هذا الفصل الإلمام بأهم المفاهيم و التعريفات المتعلقة بمهية المقاولاتية و المقاول و استعراض مختلف الاتجاهات المفسرة لظاهرة المقاولاتية و الدور الاقتصادي و الاجتماعي لها في توفير مناصب العمل و تحقيق الاستقرار الاقتصادي و تلبية احتياجات الأفراد بالإضافة إلى استعراض بعض الأجهزة الحكومية و التي من بينها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة بحيث تم

(1) الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

تقديم كل جهاز و ذلك من خلال تعريفه و معرفة شروط الاستفادة من خدماته و تبيان أشكال الدعم و مختلف الإعانات التي تمنحها هذه الأجهزة و في الأخير تم التطرق إلى تبيان دور الأجهزة في خدمة المرافقة المقاولاتية.

الفصل الثاني:

دراسة حالة الوكالة الوطنية لرعم تشغيل الشباب بالسيلا .

تمهيد:

سنحاول في هذا الفصل القيام بدراسة ميدانية على مستوى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب -وكالة المسيلة-، والتي تعتبر من أهم أجهزة الدعم للمشاريع المقاولاتية، وذلك من خلال التعرف على كيفية تمويل المؤسسات المصغرة عن طريق الوكالة ومدى مساهمة الوكالة في تحقيق التنمية بالولاية، وتقييم أدائها من خلال عرض حصيلة النشاطات للوكالة بعد عملية التمويل للمؤسسات الصغيرة المتوسطة، وقد قسمنا هذا الفصل إلى المبحثين:

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب - فرع المسيلة-

المبحث الثاني: عرض حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب -فرع المسيلة-.

المبحث الأول: تقديم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (فرع المسيلة).

المطلب الأول: تعريف ونشأة الوكالة:

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع عمومي، تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتنفيذ جهاز ذو مقاربة اقتصادية، يهدف إلى مرافقة الشباب البطال لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج السلع والخدمات، وتسعى الوكالة إلى ترقية ونشر الفكر المقاوالاتي، وتمنح إعانات مالية وامتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة، وتتصرف الوكالة في هذا الإطار بالتنسيق مع البنوك العمومية وكل الفاعلين على المستويين الوطني والمحلي¹.

وقد تم إنشاء الفرع الخاص بولاية المسيلة ابتداءً من شهر فيفري 1998م، وفتح ثلاث ملحقات بكل من (المسيلة، بوسعادة، مقرة)، ابتداءً من سنة 2009، ومن بين الأهداف التي تسعى الوكالة إلى تحقيقها نذكر ما يلي:

- ضمان الظروف اللازمة لإنشاء المشاريع الصغيرة؛
- خلق النشاط والثروة؛
- خلق فرص عمل دائمة؛
- ضمان ديمومة المشاريع المنشأة في إطار الجهاز؛
- تطوير الروح المقاوالاتية.

المطلب الثاني: الاتفاقيات التي أبرمتها الوكالة ENSEJ:

ومن أجل تمكين المؤسسات المصغرة المحدثّة في إطار الوكالة وحرصها على بناء نسيج اقتصادي محلي ووطني مبني على مقاربة اقتصادية اعتمدت الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب على جعل المناولة كخيار استراتيجي مهم خلال إمضاء العديد من الاتفاقيات مع مختلف الوزارات والهيئات، والتي من أهمها²:

- اتفاقية إطار بين وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي، ووزارة الثقافة لتفعيل قطاع الثقافة وتطوير النشاطات والمهن التابعة له لخلق آفاق جديدة للشباب حاملي المشاريع المتعلقة بالقطاع الثقافي.
- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية للنفايات والمعهد الوطني للتكوينات البيئية، وهذا لترقية المؤسسات المصغرة وتجسيد الأهداف الموكلة لقطاع البيئة.
- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والوكالة الوطنية لتسيير الإنجازات وتجهيز المؤسسات الصحية، لإنشاء مؤسسات مصغرة لصيانة العتاد الصحي.
- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والشركة الوطنية لنقل المواد البترولية (نفظال)، لخلق شركات مصغرة متخصصة في غاز البترول المميع (سيرغاز).

¹ الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب.

² نفس المرجع السابق.

- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والمديرية العامة للأسرة وقضايا المرأة والتلاحم الاجتماعي، من أجل ترقية الاستثمارات في مجال الخدمات ذات الطابع الاجتماعي.
- الاتفاقية المبرمة ما بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والجزائرية للمياه والموارد المائية، لترقية المؤسسات المصغرة والمساهمة في تجسيد الأهداف المسطرة لقطاع الموارد المائية.
- الاتفاقية المبرمة بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب واتصالات الجزائر، من أجل إنشاء مؤسسات مصغرة تكنولوجية تعنى بدراسة الشبكات ووضع الكوابل الهاتفية والألياف البصرية وكذا استحداث مراكز نداء.
- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والبنك الجزائري لترقية المؤسسة المصغرة الناشئة.
- اتفاقية إطار بين الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب ومختلف المؤسسات الجامعية من أجل إنشاء دور للمقاولاتية لنشر الفكر المقاولاتي بالوسط الجامعي.

المطلب الثالث: صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع:

فيما يخص التعريف والنشأة فقد تم تناوله في الفصل الأول.

الفرع الأول: مهام الصندوق¹:

- يضمن الصندوق القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع باختلاف طبيعتها، بعد حصولهم على موافقة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، حسب النسب والكميات التي يحددها هذا المرسوم.
- يكمل ضمان الصندوق الضمان الذي يمنحه المنخرط، عند الاقتضاء مؤسسة القرض في شكل ضمانات عينية أو شخصية.
- لا يغطي الصندوق إلا باقي الديون المستحقة من الأصول في حدود 70% من مبالغها، بناءً على تعجيل مؤسسات القرض المعنية، وبعد استنفاد التماس الضمانات العينية والشخصية.
- يحل الصندوق في إطار تنفيذ الضمان محل مؤسسات القرض في حقوقها اعتباراً عند الاحتمال لاستحقاقات المسددة وفي حدود تغطية الخطر.

الفرع الثاني: موارد الصندوق:

تأتي موارد الصندوق من المصادر التالية²:

- تخصيص أولي من أموال خاصة:
 - مساهمة الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
 - مساهمة الخزينة العمومية.

¹ المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في: 1998/06/09، مرجع سبق ذكره، المواد 03، 04، 05.

² المرسوم التنفيذي رقم 03-289 المؤرخ في: 10-09-2003 يعدل ويتم المرسوم التنفيذي رقم 98-200، والمتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، الجريدة الرسمية، العدد 54، المادة 05، ص 8.

- مساهمة مؤسسات القرض المنخرطة برأس مال.

● الاشتراكات المدفوعة للصندوق من:

- الشباب ذوي المشاريع.

- مؤسسات القرض المنخرطة.

- عائد التوظيفات المالية من أموال الصندوق الخاصة والاشتراكات المحصلة.

- الهبات والوصايا المخصصة للصندوق.

من الذي ينخرط في صندوق الضمان؟

يتمثل المنخرطون في صندوق الضمان في كل من البنوك التي تمنح القروض لإنشاء مؤسسات مصغرة في إطار جهاز الوكالة، والشباب أصحاب المشاريع الذين اختاروا صيغة التمويل الثلاثي لإنجاز مشاريعهم.

كيفية الانخراط:

● ينخرط الشباب صاحب المشروع في صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع، بعد تبليغ الموافقة البنكية، فانخراطه يسبق تمويل مشروعه.

● يحسب مبلغ الاشتراك في صندوق الكفالة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع على أساس مبلغ القرض البنكي الممنوح ومدته.

● يقوم صاحب المشروع بدفع الاشتراك دفعة واحدة في الحساب المحلي لصندوق الكفالة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع.

● تقدر نسبة الاشتراك ب 0.35% من مبلغ القرض الذي تمنحه البنوك.

المطلب الرابع: الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

يسير الوكالة مجلس توجيهي، ويديرها مدير عام يقترح تنظيم الوكالة ويصادق عليه المجلس التوجيهي، كما تزود الوكالة بمجلس مراقبة.

● المجلس التوجيهي: يتكون مجلس التوجيه من 19 عضو يعينون بقرار من طرف الوزير المكلف بالتشغيل، بناءً على اقتراح السلطات التي ينتمون إليها ولمدة 3 سنوات قابلة للتجديد، يقوم أعضاء المجلس بانتخاب الرئيس ونائبه

لمدة سنة واحدة، ويجتمع المجلس كل 3 أشهر على الأقل ويمكن أن يجتمع زيادة على ذلك في دورة غير عادية، بدعوة من رئيسه أو باقتراح من ثلثي أعضائه، أو بطلب من الوزير المكلف بالتشغيل إذا دعت الحاجة إلى ذلك¹.

ويقوم مجلس التوجيه بالمهام التالية:

- يصادق على برنامج نشاط الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، وكذا نفقات تسيير الوكالة وتجهيزها، والقواعد

العامة لاستعمال الوسائل المالية الموجودة، بالإضافة إلى التنظيم الداخلي للوكالة؛


¹ المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في: 1996/09/08، المواد 7، 8، 9، 10، 12، 18، مرجع سابق، ص 13-14.

- يداول المجلس حول إنشاء فروع جهوية أو محلية للوكالة، وكذا المسائل المرتبطة بشروط توظيف مستخدمي الوكالة وتكوينهم، يصادق مجلس التوجيه على حسابات الوكالة.
- المدير العام: بناءً على اقتراح الوزير المكلف بالتشغيل يتم تعيين المدير العام للوكالة من طرف رئيس الحكومة، ويضطلع على المهام التالية¹:
 - يمثل الوكالة إزاء الغير ويمكنه أن يوقع كل العقود الملزمة للوكالة؛
 - يحرص على إنجاز الأهداف المسندة إلى الوكالة ويتولى تنفيذ قرارات مجلس التوجيه؛
 - يقاضي أمام العدالة ويمثل الوكالة بصفته المدعي والمدعى عليه.
 - يعد البيانات التقديرية للإيرادات والنفقات ويعرضها على مجلس التوجيه ليوافق عليها؛
 - يبرم كل فقة أو عقد أو اتفاقية أو اتفاق في إطار التنظيم المعمول به؛
 - يقدم في نهاية كل سنة مالية تقريراً سنوياً عن النشاطات مرفقاً بالحصائل وحسابات النتائج ويرفعه إلى الوزير المكلف بالتشغيل بعد موافقة مجلس التوجيه.
- لجنة المراقبة: تتكون لجنة المراقبة في الوكالة من ثلاثة أعضاء يعينهم مجلس التوجيه، وتعين لجنة المراقبة رئيسها من ضمن أعضائها للمدة التي تستغرقها مهمتها، وتجتمع لجنة المراقبة بحضور المدير العام في نهاية كل 3 أشهر، وعند الاقتضاء بطلب من المدير العام
- أو عضوين اثنين من أعضائها، وتضطلع بالقيام بالمهام التالية²:
 - تقدم للمدير العام كل الملاحظات أو التوصيات المفيدة عن أحسن الكيفيات لتطبيق البرامج والمشاريع التي شرعت فيها الوكالة؛
 - تدلي برأيها في التقارير عن المتابعة والتنفيذ والتقييم التي يعدها المدير العام؛
 - تقوم بكل مراقبة أو تدقيق للحسابات عن استعمال أموال الوكالة وتشرف عليها إلى نهايتها بمبادرة منها أو بناءً على قرار من مجلس التوجيه؛
 - يحدد مجلس التوجيه نظامه الداخلي مبلغ تعويض فصلي لصالح أعضاء لجنة المراقبة، والشكل التالي يوضح الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة:

¹ المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 08/09/1996، مرجع سابق، ص ص 15.

² المرجع نفسه، المواد 23، 24، ص 15.

شكل رقم (01-02): الهيكل التنظيمي للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة



المصدر: الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة.

المبحث الثاني: عرض حصيلة نشاطات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب:

نستعرض في هذا الجزء أهم مساهمات الوكالة وتمويل المشاريع المقاولاتية للفترة الممتدة من 2010-2018.

المطلب الأول: المشاريع الممولة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018:

تطور المشاريع الممولة في إطار الوكالة خلال الفترة 2010-2018 يمكن حصرها في الجدول والشكل


التاليين:

الجدول رقم (02-01): تطور المشاريع الممولة خلال الفترة 2010-2018

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018	المجموع
عدد المشاريع الممولة	401	720	1362	624	643	444	274	39	70	4577

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

الشكل رقم(02-02): تطور عدد المشاريع الممولة خلال الفترة 2010-2018.



المصدر: بناءً على معطيات الجدول رقم(02-01).

توضح المعطيات الواردة في الجدول رقم 01-02 مجموع المشاريع الممولة من قبل الوكالة خلال الفترة الممتدة بين سنة 2010-2018، حيث بلغ عددها 4577 مشروع، ونلاحظ من خلال الجدول أن هناك تزايد ثم تناقص في عدد المشاريع الممولة من طرف الوكالة خلال الفترة 2010-2018، إذ يمكن تقسيم هذه الفترة إلى مرحلتين: المرحلة الأولى: من سنة 2010-2012 عرفت تزياداً كبيراً في عدد المشاريع، وذلك نظراً للتعديلات التي قامت بها الحكومة سنة 2011، وكذا الدور الذي لعبته اللجنة المحلية لانتقاء واعتماد المشاريع CSVF، في رفع الضغوط والعراقيل التي كانت تواجه أصحاب المشاريع حيث بلغت المشاريع ذروتها سنة 2012، والتي قدرت ب 1362 مشروع.

المرحلة الثانية: من سنة 2013-2018 والتي تميزت بتراجع كبير مقارنة بالمرحلة السابقة ويعود السبب إلى تجميد العديد من الأنشطة الخاصة، خاصة في قطاع الخدمات.

المطلب الثاني: توزيع عدد المشاريع الممولة حسب الجنس والقطاع خلال فترة الدراسة:
الفرع الأول: حسب الجنس:


يمثل الجدول والشكل التاليين عدد المشاريع حسب الجنس خلال الفترة 2010-2018.

الجدول رقم (02-02): توزيع عدد المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2010-2018

السنوات / الجنس	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
ذكور	370	689	1284	585	298	403	256	34	66
إناث	31	31	78	39	45	41	18	5	4

المصدر: من إعداد الطالبة بناءً على المعطيات المقدمة من الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب بالمسيلة.

الشكل رقم (03-02): عدد المشاريع الممولة حسب الجنس خلال الفترة 2010-2018.



المصدر: بناءً على معطيات الجدول: 02-02.

من خلال الشكل رقم (03-02) نلاحظ أن أغلب المشاريع الممولة خلال هذه الفترة كانت لصالح العنصر الرجالي، وهو ما يفسر ضعف المقابلة النسوية بالولاية، وذلك يعود لمجموعة من الأسباب والتي من بينها العادات والتقاليد السائدة في المجتمع، والتي تجعل العمل حكرا على الرجال وكذا رغبة الإناث في الحصول على وظيفة مستقرة.
الفرع الثاني: حسب القطاع:


توزعت المشاريع الممولة في إطار الوكالة على القطاعات الاقتصادية بالكيفية التالية:

الجدول رقم (03-02): توزيع المشاريع الممولة حسب القطاع خلال الفترة 2010-2018.

النسبة %	عدد المشاريع الممولة	قطاع النشاط
10	427	الصناعة
5	231	البناء والأشغال العمومية
14	657	الزراعة
65	2988	الخدمات
6	274	الحرف
100	4577	المجموع

المصدر: الوكالة الوطنية لتشغيل الشباب بالمسيلة.

الشكل (02-04): توزيع المشاريع الممولة خلال الفترة 2010-2018 على مختلف قطاعات النشاط:



المصدر: بناء على معطيات الجدول (02-03).

نلاحظ من خلال الجدول رقم (02-03) والشكل رقم (02-04) أن قطاع الخدمات استحوذ على أغلب المشاريع الممولة في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة بنسبة 65%، التي يعادلها 2988 مشروع، ويأتي في المرتبة الثانية قطاع الفلاحة بنسبة 14%، أي ما يعادل 657 مشروع، ثم تليها في المرتبة الثالثة الصناعة بنسبة 10%، أي ما يعادل 427 مشروع، ويأتي في أدنى المراتب كل من قطاع الحرف والبناء والأشغال العمومية على التوالي.

المطلب الثالث: توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي والمناطق خلال الفترة 2010-2018.

الفرع الأول: حسب المستوى التعليمي:


ويمكن تبيان هذا من خلال الجدول والشكل التاليين:

الجدول رقم (02-04): توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للفترة 2010-2018.

النسبة %	عدد المشاريع الممولة	المستوى التعليمي
11	492	ابتدائي
4	2210	متوسط
13	592	ثانوي
7	338	جامعي
21	945	التكوين المهني
100	4577	المجموع

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

الشكل رقم(02-05): توزيع المشاريع الممولة حسب المستوى التعليمي للفترة 2010-2018.



المصدر: بناء على معطيات الجدول(02-04).

يوضح الجدول رقم 02-04 الشكل رقم 02-05 أن أغلبية المستفيدين من الوكالة هم أصحاب المستوى المتوسط بنسبة 48 %، ويأتي هذا الترتيب بسبب سيطرة الأنشطة التي لا تتطلب تكوين عالي، ويأتي بعدهم أصحاب التكوين المهني بنسبة 21% ثم يليها أصحاب المستوى الثانوي والابتدائي بنسبة 13% و 11% على التوالي، ويأتي في النهاية أصحاب المستوى الجامعي بنسبة 7%، وهذا ما يفسر توجه الشباب الجامعي إلى العمل في وظائف حكومية.

الفرع الثاني: حسب المناطق:

يمكن حصر المشاريع الممولة من طرف الوكالة فرع المسيلة حسب البلديات وفقا للجدول لتالي:

الجدول رقم(02-05): توزيع المشاريع الممولة حسب المناطق خلال الفترة 2010-2018.

رقم البلدية	اسم البلدية	عدد المشاريع الممولة
2801	المسيلة	1649
2802	المعاضيد	84
2803	حمام الضلعة	240
2804	أولاد دراج	129
2805	تارمونت	73
2806	المطارفة	99
2807	خبانة	30
2808	مسيف	80
2809	الشلال	56
2810	أولاد ماضي	141

149	مقرة	2811
120	برهوم	2812
309	عين الخضراء	2813
112	أولاد عدي القبالة	2814
57	بلعاية	2815
114	سيدي عيسى	2816
40	عيد الحجل	2817
18	سيدي هجرس	2818
43	ونوغة	2819
396	بوسعادة	2820
39	أولاد سيدي إبراهيم	2821
12	سيدي عامر	2822
6	تامسا	2823
74	بن سرور	2824
7	أولاد سليمان	2825
31	الحوامد	2826
12	الهامل	2827
47	أولاد منصور	2828
109	المعاريف	2829
16	الدهاهنة	2830
8	بوطي السايح	2831
20	خطوطي سيد الخير	2832
17	الزرزور	2833
22	واد الغار	2834
6	بنزوة	2835
2	بير فضة	2836
1	عين فارس	2837
16	سيدي احمد	2838
2	أولاد عطية	2839
96	السوامع	2840
33	عين الملح	2841
4	مجدل	2842
8	سليم	2843
10	عين الريش	2844
19	بني يلمان	2845

7	أولتان	2846
14	جبل امساعد	2847
4577	المجموع	

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

نلاحظ من خلال الجدول أعلاه أن أغلب المشاريع تتركز في البلديات الكبرى، والتي تأتي بلدية المسيلة في مقدمتها ب 1649 مشروع، وتليها بلدية بوسعادة وعين الخضراء، بما يعادل 396 و 309 على التوالي، ويأتي في ذيل الترتيب بلدية عين فارس بمشروع واحد.

المطلب الرابع: توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018.

يمكن توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل كما يلي:


الجدول رقم(02-06): توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018.

السنوات	2010	2011	2012	2013	2014	2015	2016	2017	2018
عدد المشاريع الممولة	401	720	1362	624	643	444	274	39	70
تمويل ثنائي	6	10	38	18	8	2	1	3	4
تمويل ثلاثي	395	710	1324	606	635	442	273	36	66

المصدر: من إعداد الطالبة بناء على معطيات الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بالمسيلة.

ويمكن توضيح ذلك في الشكل التالي:

الشكل رقم(02-06): توزيع المشاريع الممولة حسب طبيعة التمويل خلال الفترة 2010-2018.



المصدر: اعتمادا على الجدول رقم (02-06)

من خلال الجدول رقم 02-06 والشكل 02-06 نلاحظ أن أغلبية المشاريع ممولة عن طريق التمويل الثلاثي، وهذا بسبب انخفاض المساهمة الشخصية في التمويل الثلاثي، حيث تتراوح بين 1% و 2% على عكس التمويل الثنائي التي تتراوح بين 71% و 72%.

خلاصة الفصل:

من خلال الدراسة الميدانية التي قادتنا إلى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب فرع المسيلة، قمنا بعرض نشأة وتعريف الوكالة وتبيان الأهداف التي تسعى الوكالة إلى تحقيقها وقد تبين لنا تمويل الوكالة لعدة مشاريع تجاوزت 4000 مشروع خاصة في مجال الخدمات بنسبة فاقت 60% محدثة بذلك توفير العديد من مناصب شغل أي التخفيف من مشكل البطالة.

خاتمة

تساهم المقاولاتية في دفع عجلة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية على حد سواء، فقد استطاعت أن تلعب دورا هاما على صعيد التشغيل من خلال توفير فرص عمل و المساهمة في الناتج الخام و القيمة المضافة، و عليه فقد قامت السلطات الجزائرية بتوفير و إنشاء العديد من الهيئات و الأجهزة و البرامج الداعمة لتطوير و ترقية الممارسة المقاولاتية في إطار المؤسسات الصغيرة و التي من أبرزها الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة ... الخ.

نتائج الدراسة:

قادتنا هذه الدراسة إلى جملة من النتائج منها:

- ✓ تتميز المقاولاتية بمجموعة من الخصائص التي تجعلها ذات أهمية كبيرة و ذات دور فعال في الاقتصاد و في المجتمع؛
- ✓ المقاول شخص طموح يسعى إلى تطوير مؤسسته و نجاحها و نموها و استمرارها و تحقيق أقصى الأرباح و ذلك من خلال السمات التي يتحلى بها والتي تتمحور حول عوامل سيكولوجية، اجتماعية، ثقافية واقتصادية؛
- ✓ عملت الحكومة الجزائرية على إقامة مجموعة من الأجهزة الداعمة و الممولة للمشاريع المقاولاتية و ذلك في سبيل تطويرها و ترقيتها و تحسين أساليب تمويلها، بحيث تتمثل هذه الأجهزة في الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، و الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر و الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة والتي يتمثل دورها الرئيسي في مرافقة وايواء حاملي المشاريع ومؤسساتهم؛
- ✓ ساهمت الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بولاية المسيلة في دعم و تمويل المشاريع المقاولاتية بشكل إيجابي خلال الفترة الممتدة من (2010-2018) من خلال تحقيق التنمية المحلية.
- ✓ عدم القدرة على توجيه استثمارات الشباب نحو المشاريع المنتجة للثروة وضعف عمليات التحسيس في بعض البلديات، حيث نلاحظ تزايد عدد المشاريع الممولة في بعض القطاعات الغير منتجة للثروة على حساب قطاع الصناعة والزراعة.

الاقتراحات:

- من خلال ما توصلت اليه الدراسة من نتائج يمكن أن نقدم جملة الاقتراحات التالية:
- ✓ تنظيم الأيام الاعلامية والتحسيسية لنشر ثقافة المقاولاتية في أوساط الشباب سيما الجامعيين؛
- ✓ تعميم مقياس المقاولاتية على مستوى الكليات والتخصصات في الجامعة؛
- ✓ تشجيع المقاولاتية النسوية من خلال العمل على تحسيس هذه الفئة بالفكر المقاولاتي؛
- ✓ العمل على تفعيل الاتفاقيات المبرمة مع مختلف المؤسسات المتدخلة في انشاء المؤسسات والتنسيق والتكامل بينهما لتسهيل عملية انشاء المؤسسات؛
- ✓ توجيه المشاريع الجديدة المنشأة في اطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في مختلف القطاعات ذات الأهمية مثل السياحة والقطاعات الانتاجية بدلا من التركيز على القطاعات الخدمية؛

✓ التوزيع العادل للمشاريع على مستوى الوطن عامة وعلى مستوى ولاية المسيلة خاصة وذلك للحد من الفوارق الاجتماعية بين البلديات.

آفاق الدراسة:

بعد ما تناولنا دراسة موضوع المقاولاتية و الذي يبقى مفتوحا أمام الباحثين نظرا لحدائته و تعدد جوانبه، ارتأينا تقديم بعض الآفاق البحثية و المتمثلة في ما يلي:

- ✓ واقع المقاولاتية في الجزائر-دراسة قياسية؛
- ✓ برامج المرافقة المقاولاتية و رضا المقاول؛
- ✓ التكوين المقاولاتي و دوره في نجاح المشاريع المقاولاتية.

قائمة

المراجع

1/ الكتب:

1. رايح خوي، رقية حساني، المؤسسات الصغيرة و المتوسطة و مشكلات تمويلها، ايتراك للنشر و التوزيع، الطبعة الأولى، 2008.
2. مجدي عوض مبارك، الريادة في الأعمال، عالم الكتاب الحديث، اربد، الأردن 2010.
3. زكية مقري، نعيمة يجياوي، التسويق الاستراتيجي مداخل حديثة، دار اليازة للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2015.

2/ أطروحات و مذكرات:

1. أمال بعيط، برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر، واقع و آفاق أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل.م.د) في علوم التسيير، جامعة باتنة 1، 2017.
2. محمد قوجيل، دراسة و تحليل سياسات دعم المقاولاتية في الجزائر، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة قاصدي مرياح، ورقلة، 2016.
3. سفيان بدرابي، ثقافة المقولة لدى الشباب الجزائري المقاول، رسالة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه (ل.م.د)، قسم علم الاجتماع، جامعة أبي بكر بلقايد، تلمسان، 2015.
4. محمد علي الجودي، نحو تطوير المقاولاتية من خلال التعليم المقاولاتي، أطروحة مقدمة تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الدكتوراه في علوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة 2015.
5. ريم يونس، المعوقات الاجتماعية للممارسة المقاولاتية في الجزائر، مذكرة لنيل شهادة الماجستير، قسم علم الاجتماع، جامعة سطيف، 02، 2015.
6. فريدة شلوف، المرأة المقولة في الجزائر، دراسة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع تنمية و تسيير الموارد البشرية، جامعة الأخوة منتوري، قسنطينة، 2009.
7. بشرى عائشة، جميلة عمر يوسف، حماية الملكية الصناعية و دورها في تفعيل المقاولاتية، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في علوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة، 2016.
8. خديجة شرفة، نور الهدى تلال، قياس أثر التعليم المقاولاتي على روح المقولة، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة مولاي الطاهر، سعيدة، 2017.

3/ المواقع الإلكترونية:

1. [http : //managment. Des. Enterprises. Blogspot.com](http://managment.Des.Enterprises.Blogspot.com).
2. الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
3. الكالو الوطنية لتسيير القرض المصغر.

4. www.angem.dz

5. الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة.

4/ المجالات و الملتقيات:

1. صندرة سايبى، محاضرات في إنشاء المؤسسة، جامعة قسنطينة 2، عبد الحميد مهري، 2014-2015.

2. أبو بكر صكري، سمير محمد جلاب، علي شطة، واقع التعليم المقاولاتي في الجزائر الإنجازات و الطموحات، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال JFBE، 2017.

3. مجدوب بوحصي، عمار هريس، استراتيجية الذكاء الاقتصادي لاستدامة المقاولاتية مع الاشارة لحالة الجزائر، مجلة اقتصاديات المال و الأعمال JFBE.

4. مقداد وهاب، دور الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في مرافقة حاملي الفكر المقاولاتي، جلسة تحسيسية حول جهاز القرض المصغر، جامعة فرحات عباس، سطيف، 2017.

5/ القوانين و المراسيم و الجرائد الرسمية:

1. الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 96-296، المؤرخ في 24 ربيع الثاني 1417 الموافق ل 8 سبتمبر 1996 و المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب و تحديد قانونها الأساسي، المادة الأولى، العدد 52.

2. الجريدة الرسمية، المرسوم التنفيذي رقم 03-288 المؤرخ في 09 رجب 1424 الموافق ل 6 سبتمبر 2003 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 96-296، العدد 54.

3. المرسوم التنفيذي رقم 98-200، المؤرخ في 09 جوان 1998 و المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها للشباب ذوي المشاريع، المادة الأولى، العدد 42.

4. المرسوم التنفيذي رقم 15-156 المؤرخ في 16 جوان 2015، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 03-290 المؤرخ في 6 سبتمبر 2003 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للشباب ذوي المشاريع و مستواها.

5. المرسوم التنفيذي رقم 04-15 المؤرخ في 22 جانفي 2004 الذي يحدد شروط الإعانة المقدمة للمستفيدين من القرض المصغر و مستواها. المادة 02.

6. الجريدة الرسمية المرسوم التنفيذي رقم 48-188 المؤرخ في 06 جويلية 1994 يتضمن القانون الأساسي للصندوق الوطني للتأمين عن البطالة، المادة 1، 2، العدد 44.

7. المرسوم التنفيذي رقم 10-158 المؤرخ في 22 جوان 2010، يتم و يعدل المرسوم التنفيذي رقم 04-02 المؤرخ في 3 جانفي 2004، يحدد شروط الإعانات الممنوحة للبطالين ذوي المشاريع ما بين 35 و 50 سنة و

مستوياتها بالجريدة الرسمية، المادة 2 عدد 39.

الملاحق

الخامسة جيارى

الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب هيئة ذات طابع عمومي، تعمل تحت وصاية وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي .
تقوم الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب بتنفيذ جهاز ذو مقاربة اقتصادية ، يهدف إلى مرافقة الشباب البطال لإنشاء وتوسيع مؤسسات مصغرة في مجال إنتاج السلع والخدمات.
تسعى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب إلى ترقية ونشر الفكر المقاولتي ، وتمنح إعانات مالية و امتيازات جبائية خلال كل مراحل المرافقة.
تتصرف الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في هذا الإطار بالتنسيق مع البنوك العمومية وكل الفاعلين على المستويين الوطني والمحلي.

شروط التأهيل :

- أن ينراوح سن الشباب من 19 إلى 40 سنة .
- أن يكون ذو مؤهلات مهنية لها علاقة مع المشروع .
- أن يكون بدون عمل .
- أن يقدم مساهمة مالية شخصية بمستوى يطابق النسبة المحددة حسب المشروع .

مراحل المرافقة :

فكرة المشروع - استقبال وتوجيه - إعداد المشروع - المصادقة على المشروع من قبل لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع - موافقة البنك - تكوين صاحب المشروع - تمويل المشروع - الإنطلاق في النشاط - متابعة النشاط .



www.ansej.org.dz

08 شارع لوزي بن بوزيد العنصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الاجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



صيغ التمويل

للجهاز ثلاثة صيغ للتمويل

- صيغة التمويل الثلاثي.
- صيغة التمويل الثنائي.
- صيغة التمويل الذاتي.

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثلاثي:

التركيبة المالية

- يتم التمويل الثلاثي بمشاركة كل من الشاب المستثمر، البنك و الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب، ويتكون من:
- 1 المساهمة الشخصية للشباب المستثمر،
 - 2 قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب،
 - 3 قرض بنكي بنسبة فائدة مخفضة 100 % لكل القطاعات والنشاطات ، يتم ضمانه من طرف صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح اياها الشباب ذوي المشاريع.

الهيكل المالي للتمويل الثلاثي

المستوى 2				المستوى 1			
قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وعدة أسابيع)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي	قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وعدة أسابيع)	المساهمة الشخصية	القرض البنكي
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	02 %	70 %	حتى 5.000.000 دج	29 %	01 %	70 %

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الثنائي:

التركيبة المالية

- في صيغة التمويل الثنائي تتشكل التركيبة المالية من:
- 1 المساهمة الشخصية للشباب المستثمر.
 - 2 قرض غير مكافئ تمنحه الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.

الهيكل المالي للتمويل الثنائي

المستوى 2			المستوى 1		
قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وعدة أسابيع)	المساهمة الشخصية	قيمة الاستثمار	القرض بدون فائدة (وعدة أسابيع)	المساهمة الشخصية
من 5.000.001 دج إلى 10.000.000 دج	28 %	72 %	حتى 5.000.000 دج	29 %	71 %

انشاء مؤسسة مصغرة بتمويل الذاتي:

قيمة الاستثمار	المساهمة الشخصية
حتى 10.000.000 دج	100 %



www.ansej.org.dz

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36
الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

08 شارع أرزقي بن بوزيد العنصر - الجزائر

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب



الإعانات المالية و الامتيازات الجبائية
الممنوحة في اطار جهاز الوكالة

يستفيد الشاب المستثمر من إعانات مالية و امتيازات جبائية أثناء مرحلة الانجاز، و تكون على شكل إعفاءات أثناء مرحلة إستغلال مشروعه.
تمنح هذه الامتيازات سواء أثناء مرحلة الانشاء أو مرحلة توسيع قدرات الانتاج.
الامتيازات الجبائية الممنوحة للمؤسسة المصغرة في مرحلة التوسيع تخص فقط المساهمات الجديدة و تحدد الحصة النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

الإعانات المالية

- القرض غير مكافئ.
- قرض غير مكافئ إضافي عند الحاجة بالنسبة للتمويل الثلاثي.
- التخفيض بنسبة 100% على معدل نسب الفوائد البنكية بالنسبة للتمويل الثلاثي.

الامتيازات الجبائية

تستفيد المؤسسة المصغرة من الامتيازات الجبائية التالية:

أ- في مرحلة إنجاز المشروع

- عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها.
- غير أن المستثمرين - الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الأدنى للضريبة الموافق لنسبة 50 %، من المبلغ المنصوص عليه في قانون الضرائب المباشرة و المقدر 10000 دج، بالنسبة لكل سنة مالية ، مهما يكن رقم الأعمال المحقق.
- الاستفادة من تخفيض الضريبة على الدخل الإجمالي (IRG) أو الضريبة على ارباح الشركات (IBS) حسب الحالة و كذا الضريبة على النشاط المهني (TAP) ، وذلك خلال الثلاث '3' سنوات الأولى من الاخضاع الضريبي؛

- الإعفاء من رسم نقل الملكية بمقابل مالي على الإكتسابات العقارية في إطار إنشاء نشاط صناعي.
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات .
- تطبيق نسبة مخفضة بـ 5 % فيما يخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والدخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

ب- في مرحلة إستغلال المشروع

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة '3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات' حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ انجازها.
- إعفاء كامل ، لمدة '3 سنوات ، 6 سنوات أو 10 سنوات ' حسب موقع المشروع ، ابتداء من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي حسب القوانين السارية المفعول.
- عند انتهاء فترة الإعفاء المذكورة في المطقة رقم 2 ، يمكن تمديدتها لسنتين (2) عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة (3) عمال على الأقل لمدة غير محددة.

70 % خلال السنة الأولى من الإخضاع الضريبي
50 % خلال السنة الثانية من الإخضاع الضريبي
25 % خلال السنة الثالثة من الإخضاع الضريبي



www.ansej.org.dz

08 شارع لوزي من بوزيد الحامصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.56.51/021.67.75.74

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي
الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب

مرحلة توسيع القدرات الإنتاجية



تخص مرحلة توسيع القدرات الإنتاجية المؤسسات التي تم تمويلها والتي تطمح بعد انقضاء فترة الاعفاء الضريبي إلى توسيع نشاطها من خلال اقتناء تجهيزات جديدة من أجل تلبية الطلب الزائد للمنتجات أو الخدمات التي تقدمها المؤسسات المصغرة، أو لإقتناء أجهزة بإمكانها تحسين نوعية خدماتها للاستجابة لمتطلبات السوق.

شروط الاستفادة من مرحلة التوسيع:

- استغناء فترة الامتيازات الجبائية المتعلقة بمرحلة الإنشاء؛
 - تسديد نسبة 70% من القرض البنكي و نسبة 50% من القرض بدون فائدة ل ANSEJ في حالة التمويل الثلاثي؛
 - تسديد نسبة 100 % من القرض بدون فائدة ل ANSEJ في حالة التمويل الثنائي؛
 - تسديد كامل للقرض البنكي و القرض بدون فائدة ل ANSEJ في حالة تغيير البنك أو صيغة التمويل من الثلاثي إلى الثنائي أو التمويل الذاتي؛
 - التسديد في الأجل المحددة للقرض البنكي و القرض بدون فائدة ل ANSEJ ؛ في الحالات التي تجاوز فيها التسديد النسب المطلوبة أعلاه؛
 - تقديم الحصائل السنوية الثلاثة الأخيرة بنتائج إيجابية. (الحصائل السلبية المتعلقة بالاستثمار الإضافي مقبولة)؛
 - توفر كامل التجهيزات الأساسية المكتتة في مرحلة الإنشاء؛
- يمكن للمستثمر الذي تم تمويل مشروعه بصيغة التمويل الثنائي أو الثلاثي توسيع نشاطه بصيغة التمويل الذاتي.
- تخضع مرحلة التوسيع لنفس قواعد مرحلة الإنشاء؛
 - الامتيازات الخاصة بمرحلة التوسيع هي نفسها الممنوحة عند مرحلة الإنشاء؛
 - الامتيازات الجبائية الممنوحة في هذه المرحلة تتعلق فقط بالاستثمارات الجديدة لمرحلة التوسيع. تحدد الحصة النسبية بالمقارنة مع المساهمات الاجمالية.

ملاحظة:

يبلغ الحد الأقصى للاستثمار عشرة ملايين دينار جزائري (10.000.000)؛
القرض الذي تمنحه وكالة أنساج هو عبارة عن قرض بدون فائدة ؛
القرض الذي يمنحه البنك هو عبارة عن قرض مخفض بنسبة 100 %؛
يمكن لصاحب المشروع في هذه المرحلة اختيار أحد أنواع التمويل (الثلاثي، الثنائي أو التمويل الذاتي).

ملاحظة:

إن مرافقة وكالة أنساج و كذا الإعانات و الامتيازات الممنوحة من طرف الجهاز تساهم في إنجاح مشاريعكم. و عليه، ينبغي عليكم بذل المجهودات الضرورية لتطوير قدراتكم المقاولتية.



www.ansej.org.dz

08 شارع أرزقي بن بوزيد العنصر - الجزائر

الهاتف : 021.67.82.35/021.67.82.36

الفاكس : 021.67.58.51/021.67.75.74

ملخص:

تهدف هذه الدراسة إلى تقييم دور الأجهزة الحكومية في دعم وتمويل المشاريع المقاولاتية وإبراز أهم الأجهزة المستخدمة في الجزائر من أجل إنشاء وتفعيل هذه المشاريع حتى تساهم في بناء تنمية اقتصادية واجتماعية، ولأجل ذلك استحدثت الحكومة الجزائرية مجموعة من الأجهزة الداعمة والممولة للمشاريع المقاولاتية بحيث ساهمت هذه الأجهزة في توفير العديد من مناصب الشغل واطافة قيمة الى الاقتصاد الوطني ومن أهمها: ansej, angem, cnac

ويعتبر جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب من أهم الأجهزة التي ساهمت في تمويل المشاريع المقاولاتية.

الكلمات المفتاحية: مقاولاتية، مقاول، مشاريع مقاولاتية، ANSEJ.

Abstract :

This study aims to evaluating the role of government ageneies in supporting and financing construction projects and highlighting the most important equipment used in Algerian in order to establish and activate these projects in order to contribute to economic and social development to this end the Algerian government has introduced a number of supporting bodies and financed for construction projects thus contributing to the provision of many jobs and adding value to the national economy,namely :ansej ,angem,cnac .

The agency of the National Agency for youth employment support is one of the most important that contributed to the financing of entrepreneurship projects.

Keywords : Entrepreneurship, Entrepreneur, Entrepreneurship projects, ANSEJ.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

